متطلبات الأساس القانوني لشرعية التقاضي الإلكتروني وأهميته في الجزائر

Requirements for the legal basis for the legality and importance of electronic litigation in Algeria

بومدين محمد[1]*

[1] مخبر القانون والمجتمع،

كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أحمد دراية، أدرار، الجزائر

البريد الإلكتروني: bm.boumediene@univ-adrar.edu.dz

تاريخ الاستلام: 2024/11/24 تاريخ القبول: 2025/05/29 تاريخ النشر: 2025/06/30

ملخص:

يهدف هذا المقال إلى تسليط الضوء على أهمية التقاضي الالكتروني ومدى وجود الأساس القانوني لشرعيته في الجزائر. لقد تبين أن الاصلاحات التشريعية والنصوص القانونية التي اتخذت في هذا الشأن لا تؤسس وحدها للتقاضي الالكتروني. مما يستوجب تعديل قوانين الإجراءات المدنية والإدارية والإجراءات الجزائية والنص صراحة على تبني جميع الإجراءات والوسائل التي يتطلبها التقاضي الالكتروني، على غرار ما قامت به بعض الدول العربية والأجنبية، مع ضرورة مراعاة بعض المعوقات والصعاب التي تعترض ذلك.

الكلمات المفتاحية:

متطلبات؛ الأساس القانوني؛ شرعية؛ التقاضي الإلكتروني

Abstract:

This article aims to shed light on the importance of electronic litigation and the extent to which there is a legal basis for its legalization in Algeria. It has been shown that legislative reforms and legal texts taken in this regard alone do not establish electronic litigation. Which necessitates amending the laws of civil, administrative and criminal procedures and explicitly stipulating the adoption of all procedures and means required by electronic litigation. Similar to what some Arab and foreign countries have done, with the need to take into account some of the obstacles and difficulties that stand in the way of that.

Keywords:

Requirements; legal basis; legality; electronic litigation

***المؤلف المرسل**

مقدمة:

لقد أضحت الأجهزة التقنية جزء من حياة المجتمعات في العصر الراهن، بل لقد أدت العولمة والتقدم السريع في وسائل التقنية إلى تعدد مصادر المعلومات، فلم تعد الصحافة والكتب ووسائل الاعلام التقليدية المصدر الوحيد للمعلومة والمعرفة. بل لقد أضحت الوسائط الاجتماعية أو شبكات التواصل الاجتماعي المنتشرة عبر الانترنت في جميع دول العالم مصدرا مهما وخاصة للشباب للوصول إلى المعرفة والمعلومة. وأمام هذا التطور الهائل والسريع في الوسائل التقنية سارعت الجزائر كغيرها من الدول إلى التكيف مع هذا التوجه الجديد باعتماد تقنيات الاعلام الآلي ووسائل الانترنت لتحديث الادارة أو ما سمي بالإدارة الالكترونية أو الحكومة الالكترونية، فتم اعتماد الوسائل الالكترونية من قبل البنوك ومراكز البريد في المعاملات التجارية. وفي مجال التعليم العالي أدخل التعليم عن بعد عبر شبكات الانترنت، وبحلول سنة 2023 اعتمدت وزارة التعليم العالي قرارا يتضمن صفر ورقة بالتخلي نهائيا عن الأوراق سواء في الاعلانات أو في المناقشات أو في المراسلات بين مختلف أجهزة ومرافق التعليم العالي.

وفي مجال القضاء ومرافق العدالة ونظرا لأهمية الوسائل التقنية أو الالكترونية تم انتهاج سلسلة من الإصلاحات التشريعية لتبني التقاضي الالكتروني، لما له من مزايا وفوائد بالنسبة للمتقاضي من حيث السرعة في البت في القضايا وتحقيق القضاء الناجز والتقليل من التكاليف والأعباء التي كان يتصف بها القضاء التقليدي من كثرة الأوراق والملفات والتباطؤ الشديد في الفصل في القضايا. أو حتى بالنسبة لمرافق العدالة من حيث سهولة إجراءات التبليغ ودفع الرسوم القضائية وسهولة حفظ الملفات في شرائح إلكترونية صغيرة الحجم وبكيفية أكثر أمنا وحماية مما كان في التقاضي التقليدي مثلما سيتضح لاحقا.

والجزائر كغيرها من الدول، إيمانا منها بأهمية التقاضي الالكتروني وإسوة بالدول المتقدمة التي تبنت إجراءات التقاضي الالكتروني، بادرت إلى تكييف منظوماتها القضائية والتشريعية لتبني التقاضي الالكتروني، فانتهجت سلسلة من الإصلاحات تمثلت في ما يلي:

- تم الاعتراف رسميا بالكتابة الالكترونية كوسيلة من وسائل الاثبات لإثبات مختلف العقود بتعديل القانون المدني سنة 2005 بالأمر رقم 05-10.

- وبموجب القانون رقم 15-03 المؤرخ في 01 فيفري 2015 المتعلق بعصرنة العدالة تم تكييف مرافق العدالة مع التطور السريع في الوسائل الالكترونية. كما تم استصدار قوانين أخرى مكملة لهذا القانون.
- منها القانون رقم 15-04 لسنة 2015 لتحديد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونيين،
- والقانون رقم 16-03 لسنة 2016 المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص،
- والقانون رقم 18-05 لسنة 2018 يتعلق بالتجارة الالكترونية،
- والقانون رقم 18-07 لسنة 2018 المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي.

لقد رأى بعض الباحثين في هذه النصوص القانونية وخاصة في القانون رقم 15-03 أنها الأساس التشريعي أو القانوني للتقاضي الالكتروني.[1] خاصة وأن بعض الباحثين أفرد مبحثا ضمن بحثه وخصه بعنوان الأساس التشريعي للتقاضي الالكتروني مستندا في ذلك على القانون رقم 15-03 معتبرا إياه أساسا تشريعيا لذلك، متسائلا في إشكالية المقدمة عن الأساس القانوني لتطبيق التقاضي الإلكتروني في الجزائر؟ مستنتجا في الخاتمة أن القانون رقم 15-03 هو البديل الأمثل لتفعيل إجراءات التقاضي التقليدي.[2] كما استند البعض الآخر بالإضافة إلى القانون السالف الذكر على الأمر رقم 20-04 المؤرخ في 30 غشت 2020 المعدل والمتمم للأمر رقم 66-155 المؤرخ في 08 يونيو 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية.[3]

[1]- ترجمان نسيمة، آلية التقاضي الإلكتروني في البيئة الرقمية، مجلة الدراسات القانونية، جامعة يحي فارس بالمدية، الجزائر، المجلد 05، العدد 02، جوان 2019، ص (121-140) ص 135.

[2]- منال رواق ود. ياسين جبيري، التقاضي الإلكتروني وضمانات المحاكمة العادلة، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، عدد خاص ديسمبر 2021، ص (155- 166) ص 157.

[3]- بولقواس ابتسام، الأساس القانوني للتقاضي عن بعد ومتطلبات نجاحه: دراسة تحليلية نقدية، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، عدد خاص ديسمبر 2021، ص (123- 138) ص 131، و صورية غربي، نظام التقاضي الإلكتروني في القانون الجزائري، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية-جامعة تيزي وزو، المجلد 18، العدد 01، جوان 2023، ص (165-185) ص 171.

إن التسليم بهذا الطرح أو التوجه يوهم أن الجزائر فعلا قد تبنت التقاضي الالكتروني وأصبح حقيقة بحيث يمكن أي مواطن أو محام أن يرفع دعوى قضائية إلى أية محكمة بالطريق الالكتروني وله أن يبلغ الطرف الآخر أو الخصم تبليغا إلكترونيا، وأن يدفع الرسوم القضائية بالطريق الالكتروني، وأن يستأنف أي حكم بنفس الكيفية؟ وللجهات القضائية أيضا لها أن تقبل الدعاوى والعرائض بنفس الطريقة ولها أن تبلغ الأطراف والمحامين بالطريق الإلكتروني، وأن تقبل الوثائق والمستندات إلكترونيا، ولها أن تفصل في النزاع دون حضور الأطراف المعنية أو المتهمين..؟

لقد تم اختيار موضوع التقاضي الالكتروني نظرا لأهميته القصوى وفوائده الجمة ومزاياه المختلفة التي سيتم تفصيلها في بداية هذا المقال، ولكن **الإشكالية** التي يطرحها هذا الموضوع تتمحور حول الأساس القانوني للتقاضي الإلكتروني؟ فهل تلك النصوص القانونية المشار إليها أعلاه كافية لتأسيس وشرعنة التقاضي الإلكتروني؟ أم يحتاج ذلك إلى تعديل نصوص أخرى؟ وما هي متطلبات الأساس القانوني للتقاضي الالكتروني؟

وللإجابة عن هذه الإشكالية وجب اتباع المنهج التحليلي لتحليل تلك النصوص وبيان مدى كفايتها للتأسيس لقضاء إلكتروني في الجزائر، وذلك وفق الفروع التالية:

الفرع الأول: أهمية التقاضي الإلكتروني

الفرع الثاني: النصوص الحالية لا تكفي للتأسيس لقضاء إلكتروني

الفرع الثالث: متطلبات الأساس القانوني للتقاضي الإلكتروني

الفرع الأول

أهمية التقاضي الإلكتروني

لقد ازدادت أهمية التقاضي الالكتروني ليس على مستوى الدول المتطورة بل حتى على الدول المتخلفة أو السائرة في طريق النمو، وحتى الأمم المتحدة أدركت مدى أهميته وحثت جميع الدول على الاسراع في تبني آلياته. وتظهر أهمية التقاضي الالكتروني ليس فقط من تزايد وتسارع أهمية وسائل الاتصال الإلكتروني وتكنولوجيا المعلومات، بل تبرز أهميته مما يحققه التقاضي الالكتروني من تقريب العدالة من المواطن، والسرعة في تحقيق العدالة المنجزة، وربح الوقت والتقليل من الأعباء والتكاليف وغيرها من المزايا المهمة الآتي تفصيلها:

أولا: أهمية التقاضي الالكتروني من أهمية تكنولوجيا المعلومات والاتصال: فكلما ازدادت تلك الوسائل والوسائط الالكترونية ازدادت أهمية التقاضي الإلكتروني بالتبعية. ويظهر هذا التزايد من خلال:

- التسارع الرهيب في تكنولوجيا المعلومات والاتصال وشبكات الانترنت ووسائط التواصل الاجتماعي التي أثرت على حياة الأفراد والمجتمعات والدول عبر العالم. إذ يتزايد مستعملوها يوميا تزايدا رهيبا. ففي أحدث احصائيات لترتيب هذه الوسائط في سنة 2023 حلت فيسبوك Facebook المرتبة الأولى بحوالي 03 مليار مستخدم نشط شهريا. ويليها يوتيوب YouTube ب 2,6 مليار ثم واتساب WhatsApp ب 2 مليار ثم انستيغرام Instagram ب 2 مليار، وهذه الوسائط الاجتماعية الأولى عالميا مملوكة لشركات أمريكية وتليها مرتبة الوسائط الصينة تيكتوك TikTok ب 1,7 مليار و ويشات WeChat ب 1,3 مليار.[4]
- اهتمام الوسائل التقليدية كالجرائد والصحف والمجلات والمحطات التلفازية بالوسائط الالكترونية واضطرارها إلى فتح مواقع لها على تلك الوسائط لميل القراء والمشاهدين واقبالهم على الوسائط الالكترونية.
- لجوء كافة الدول وسلطاتها ومؤسساتها إلى الوسائل الالكترونية وفتح صفحات ومنصات لمختلف الوزارات والمؤسسات، بما فيها وزارة العدل والمرافق المختلفة للعدالة.

ثانيا: التقاضي الالكتروني ضمن الحكومة الالكترونية: لقد بدأت فكرة التحول من الحكومة التقليدية إلى الحكومة الالكترونية مع بداية الألفية الثانية فقد طرحت الفكرة في مؤتمر نابولي بإيطاليا سنة 2001[5]، وفي 2003 شرع قسم إدارة الشؤون

[4]- انظر هذه الوسائط الاجتماعية والتعريف بها وترتيبها عالميا في الموقع الالكتروني التالي:
https://www.leptidigital.fr/reseaux-sociaux/liste-reseaux-sociaux-14846/
تم الاطلاع عليه بتاريخ 2023/11/23 05: 18

[5]- ويرى البعض أن هذا المصطلح ظهر في الإدارة الأمريكية للرئيس كلينتون وبدأ فعليا تطبيقه من قبل هيئة البريد المركزي لولاية فلوريدا الأمريكية. أنظر ايمان بن الزين وسميرة صالحي، الحكومة الالكترونية في الجزائر ومقارنتها بأفضل نماذج الحكومة الالكترونية العالمية والعربية الرائدة، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والإدارة، المجلد 04، العدد 02، 2020، ص ص(-27-50) ص 30.

الاجتماعية والاقتصادية التابع للأمم المتحدة بوضع مخطط أو استراتيجية شاملة ترتكز على مجموعة من المؤشرات تساعد الدول في تطبيق الحكومة الالكترونية.[6] وبناء على هذه الاستراتيجية والمؤشرات المقدمة من الأمم المتحدة سارعت معظم الدول في الاستجابة لذلك بالعمل على تحقيق الحكومة الالكترونية لما لها من الفوائد الجمة والمزايا الهائلة التي تتحقق للمجتمع والمواطن من خلال ذلك. والحكومة الالكترونية هي أوسع من مصطلح الادارة الالكترونية فهذه تعني استعمال الربط بالحواسيب والانترنت وتقديم الخدمات والنشاطات الالكترونية على مستوى المؤسسة فقط وليس خارجها. بينما الحكومة الالكترونية هي أوسع وأشمل إذ تتعلق بكل المؤسسات العامة والخاصة داخل الدولة والتي تسير العمليات الالكترونية بالربط بين جميع المؤسسات.[7] وتختلف الحكومة الالكترونية عن الحكومة التقليدية من زوايا معينة أهمها: انعدام استعمال الورق أو التقليل منه، وتجميع كل الأنشطة والخدمات من خلال الموقع الرسمي لنشاطات الحكومة، والسرعة في التنسيق بين مختلف الأجهزة والإدارات المختلفة، والسرعة الفائقة في انجاز الخدمات والرد على طلبات المواطنين والمتعاملين، وديمومة الخدمات وعدم انقطاعها والاتصال الدائم على مدار 24 ساعة وفي كل أيام الأسبوع وعلى مدار الشهر والسنة دون انقطاع.[8] فهي باختصار إدارة بلا ورق، وإدارة بدون مكان وإدارة بدون زمان.[9]

وتطبيقا للحكومة الالكترونية أنشأت الدولة الجزائرية المنصة الوطنية أو البوابة الحكومية للخدمات العمومية[10] لتمكين أي مواطن أو أي متعامل من الوصول السريع إلى مختلف الخدمات التي تقدمها مختلف الوزارات والمؤسسات الخدماتية وذلك بالنقر على

[6]- ايمان بن الزين وسميرة صالحي، المرجع السابق، ص 31.

[7]- مباني محمد، واقع الحكومة الالكترونية في الجزائر-دراسة تحليلية لمؤشر تنمية الحكومة الالكترونية للفترة (2012-2022)، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، جامعة البليدة، المجلد 12، العدد 01، جوان 2023، ص ص (22-43)، ص 25.

[8]- مباني محمد، المرجع السابق، ص 25.

[9]- بسام أحمد شريف، واقع الحكومة الإلكترونية في الدول العربية، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة الجزائر 3، المجلد 03، العدد 06، 2016، ص ص (152-170) ص 157.

[10]- انظر موقع البوابة الحكومية للخدمات العمومية على الرابط التالي: bawabatic.dz

الوزارة أو المؤسسة المعنية ضمن القائمة المتاحة في البوابة. فمثلا لو أراد المواطن استخراج شهادة الجنسية أو شهادة السوابق العدلية فمجرد النقر على هذا الموضوع يحال مباشرة على بوابة وزارة العدل التي تبين له كيفية الحصول على الخدمة المطلوبة. وبوابة وزارة العدل هي المنصة التي يجب أن تتضمن إجراءات التقاضي الإلكتروني مستقبلا عند إيجاد الأساسي القانوني للتقاضي الإلكتروني بعد تعديل قوانين الإجراءات كما سيأتي لاحقا. فهذه البوابة أو المنصة احتوت على الكثير من الخدمات: منها كيفية استخراج صحيفة السوابق العدلية وشهادة الجنسية، وطلبات تصحيح أخطاء الحالة المدنية، رخصة الاتصال بالمحبوس، النيابة الإلكترونية...وغيرها.[11]

ثالثا: تقريب العدالة من المواطن: قياسا على تقريب التعليم من المواطن وتقريب مراكز الصحة من المواطن ثم شعار تقريب الادارة من المواطن أضحى اليوم لزاما على الدولة تقريب العدالة من المواطن. وذلك بتبني آليات التقاضي الالكتروني. فبدلا من أن تتولى الدولة زيادة بناء محاكم وهياكل قضائية في كل بلدية من بلديات الوطن والتي تبلغ أكثر من 1541 بلدية[12] حسب إحصاء 2018، مما يعني بناء أكثر من 1000 هيكل قضائي أو محكمة على الأقل مع العلم أن عدد المحاكم على المستوى الوطني لا يتعدى 300 محكمة إذا تم الأخذ بالاعتبار المعدل المتوسط لكل ولاية 05 أو 06 محاكم. فمعظم الولايات بها محاكم في البلديات الكبرى فقط أي مثلا ولاية تندوف بها محكمة وحيدة وولاية سعيدة 02 وولاية عنابة 03 وولاية الأغواط 03 وولاية وهران 08 والعاصمة 08، وهذا حسب الجهات القضائية في موقع وزارة العدل.[13] وبناء هذا العدد من المحاكم القليلة بالنظر إلى الولاية ككل، فإن لتقريب العدالة من المواطن في معظم بلديات الوطن يتطلب مبالغ هائلة من ميزانية الدولة هي في حاجة إليها في جوانب أخرى كالسكن والتعليم والصحة وغيرها. والبديل لكل هذه التكاليف ومن أجل استغلال الموارد في الجوانب الضرورية

[11]- انظر مختلف الخدمات القضائية ومختلف المحاكم والمرافق القضائية في المنصة على الرابط التالي:
https://www.mjustice.dz/ar

[12]- الديوان الوطني للإحصاء، الجزائر بأرقام، نتائج 2016-2018، مديرية المنشورات والنشر والتوثيق والطبع، رقم 49، 2021، ص 05.

[13]- انظر بوابة وزارة العدل الجزائرية على الموقع التالي: www.mjustice.dz

الأخرى يمكن الاستعاضة عن كل ذلك وتحقيق نفس الهدف بتقريب العدالة من المواطن هو تبني التقاضي الالكتروني. إذ يستطيع المواطن دون حاجة إلى التنقل إلى مكان تواجد المحكمة بإمكانه الاتصال بالمحكمة للحصول على خدمات العدالة سواء في استخراج الوثائق الضرورية كالجنسية أو صحيفة السوابق العدلية أو أن يقدم شكوى ضد شخص أو جهة معينة أو يرفع دعوى مدنية أو جنائية ضد أي شخص ينتهك حقوقه، وذلك عن طريق الانترنت بالولوج إلى المحكمة المختصة عن طريق المنصة المعدة من قبل وزارة العدل والتي يجب أن تتضمن ذلك.

رابعا: السرعة في تحقيق القضاء المتخصص وتبسيط الإجراءات وتوحيدها: فالتقاضي الالكتروني سيسهل التوجه نحو القضاء المتخصص الذي فرضه تعقد العلاقات والتطور السريع في المعاملات. فعلى سبيل المثال اضطرت الدولة الجزائرية مؤخرا، وهذا لتشجيع الاستثمار الأجنبي وطمأنة المتعاملين الاقتصاديين للاستثمار في الجزائر[14] إلى انشاء محاكم متخصصة في المعاملات التجارية[15] بموجب القانون رقم 22-13 الصادر في 2022 يحدد اختصاصات المحاكم التجارية المتخصصة[16] ويحصر اختصاصاتها في المعاملات والمنازعات المهمة، كمنازعات البنوك والمؤسسات المالية مع التجار والمنازعات المتعلقة بالنقل الجوي والنقل البحري ومنازعات شهر الإفلاس والمنازعات الخاصة بالعقود التجارية الدولية. وتم تحديد اختصاصاتها الاقليمية في 12 ولاية وأتبع الولايات المجاورة لها لاختصاص مقر المحكمة. مثلا محكمة بشار تضم بشار و أدرار وتيميمون وبني عباس. وهذا طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 23-53 الذي يتضمن ملحقا يشمل دوائر الاختصاص الاقليمي للمحاكم

[14]- سي فضيل الحاج، النظام القانوني للمحكمة التجارية المتخصصة في الجزائر، مجلة الفكر القانوني والسياسي، جامعة عمار ثليجي بالأغواط، المجلد السابع، العدد الثاني، 2023، ص 348-370، ص 349.

[15]- مباركية بسمة و بلعسري فاطيمة، القضاء التجاري في الجزائر بين المأمول والقانون، مجلة الفكر القانوني والسياسي، جامعة عمار ثليجي بالأغواط، المجلد السابع، العدد الأول، ص 1173-1195، ص 1180.

[16]- القانون 22-13 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1443 الموافق 12 يوليو 2022 (الجريدة الرسمية المؤرخة في 12 يوليو 2022) يعدل ويتمم القانون رقم08-09 المؤرخ في 18 صفر عام 1429 الموافق 25 فبراير سنة 2008، والمتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية.

التجارية.[17] ونظرا لنقص التخصص في الجانب القضائي في مجال المنازعات التجارية والتطور السريع للعلاقات والأنماط التجارية الدولية أقر القانون الجزائري إشراك التجار أنفسهم والمتخصصين في هذا المجال لمساعدة القضاة في حل هذه المنازعات حيث شدد المرسوم التنفيذي رقم 23-52 في الشروط الواجب تحققها في هؤلاء المساعدين المتخصصين لتمكين المحكمة التجارية وتنويرها في تحقيق العدالة المطلوبة.[18]

وهذا التوجه نحو التخصص أو القضاء المتخصص سيتعزز أكثر عند تطبيق التقاضي الالكتروني، وذلك بجمع القضاة على مستوى محكمة أو في مكان واحد بدل توزيعهم على أماكن متفرقة. لأن التقاضي الالكتروني لا يستلزم ذلك، وحث القضاة على التخصص في مجال معين، وهذا يمكن القاضي من معالجة أكبر عدد من القضايا في نفس التخصص وهو جالس في مكتبه، بدل من التقاضي التقليدي الذي كان يوزع القضاة على أماكن متفرقة لتقريب العدالة من المواطن.

بالإضافة إلى ذلك فإن إنشاء منصة يتم من خلالها رفع الدعوى عن طريق عريضة إلكترونية مباشرة من خلال النافذة المخصصة لذلك سيسهل الأمر على الأفراد وسيبسط عليهم العملية من خلال الإجراءات المحددة عن طريق المنصة، وهذا بدوره سيؤدي إلى توحيد النماذج للعرائض والإجراءات.

خامسا: <u>السرعة في تحقيق العدالة أو ما يسمى العدالة المنجزة:</u> فالتقاضي الالكتروني وما يتميز به من سرعة في الإجراءات والبت في القضايا سيقضي نهائيا على ظاهرة تكدس القضايا والتأخر الكبير في الفصل في القضايا التي أدت إلى انتهاك حقوق المتقاضين أو المواطنين وأعاقت الحصول على حقوقهم في وقت وجيز، فالمبدأ الإنجليزي أن: تأخير العدالة هو إنكار للعدالة (Justice delayed is justice denied).[19] فهذا الحق في الفصل في

[17]- المرسوم التنفيذي رقم 23-53 المؤرخ في 21 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 14 يناير 2023، يحدد دوائر الاختصاص الإقليمي للمحاكم التجارية المختصة، الجريدة الرسمية: العدد 02، المؤرخة في 15 يناير 2023.

[18]- المرسوم التنفيذي رقم 23-52 المؤرخ في 21 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 14 يناير 2023، يحدد شروط وكيفيات اختيار مساعدي المحكمة التجارية المتخصصة، الجريدة الرسمية: العدد 02، المؤرخة في 15 يناير 2023.

[19] - Sha-Shana Crichton, Justice Delayed Is Justice Denied: Jamaica's Duty to Deliver Timely Reserved Judgments and Written Reasons for Judgment, 44 Syracuse J. Int'l L. & Com. Vol. 44, Issue 1, 2016, p.5.

الدعوى في وقت وجيز لم يكن مفعلا في القضاء التقليدي بما في ذلك في الدول الديمقراطية إلى وقت قريب. حيث ألزمت المحكمة الأوروبية جميع الأعضاء بذلك، بعدما توسعت المحكمة في تفسير الاختصاص الذي منحته إياها الاتفاقية الأوروبية لحقوق الانسان طبقا للمادة 1/6 منها وقررت أن الفصل في مدة معقولة يشمل جميع الدعاوي الجنائية والمدنية والإدارية وعلى الدول الأطراف وضع القواعد القانونية للفصل على وجه السرعة في تلك القضايا. وبناء على هذا وبسبب إدانة المحكمة الأوروبية المتكررة لفرنسا عن تجاوزاتها في عدم الفصل السريع وإطالة أمد التقاضي، تم تعديل قانون القضاء الإداري في 2005 والاعتراف بحق المتقاضي في المطالبة بالتعويض عما لحقه من ضرر بسبب عدم الفصل في القضية خلال مدة معقولة، وتوسع مجلس الدولة في تقرير مسؤولية الدولة عن التعويض بسبب التأخير في الفصل في النزاع ليشمل ليس فقط التعويض عن الأضرار المادية بل أيضا التعويض عن الأضرار المعنوية أو الأدبية.[20] بل لقد توسع مجلس الدولة ليحمل المسؤولية الشخصية للقاضي عن التعويض في حالة تأخر الفصل بسبب خطأ القاضي في ذلك، حيث حكم في قضية سارل بوتشو (SARL Potchou) سنة 2006 على رئيس محكمة (نيس) بتحميله نسبة من التعويض قدرها ب25 في المائة من قيمة التعويض المدفوع من قبل الدولة بسبب التأخر في الفصل في القضية في الأجل المعقول.[21]

وفي الجزائر أكد رئيس المحكمة العليا أن 110 ألف طعن يقدم سنويا إلى المحكمة العليا في قضايا الجنح والمخالفات مما يثقل كاهل المحكمة، وأن القضايا التي لم يفصل فيها فاقت 145 ألف قضية، وأن أغلب هذه القضايا تافهة وبسيطة ولا تستدعي اللجوء إلى المحكمة العليا، مقترحا ضرورة تدخل المشرع لوضع شروط أو حواجز لمنع مثل هذه

د. يحي محمد مرسي النمر، التطورات القضائية الحديثة لمسؤولية الدولة عن تأخير الفصل في القضايا: دراسة مقارنة، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة السادسة، العدد التسلسلي 22، يونيو 2018، ص ص (225-268)، ص 227.

[20]- د. سامح سعد محمد حسن، مسؤولية الدولة عن بطء التقاضي في القضاء الإداري، مجلة الباحث العربي، المجلد 03، العدد 02، 2022، ص ص (128-140)، ص 136.

[21]- د. سامح سعد محمد حسن، المرجع السابق، ص 138.

القضايا من الوصول إلى المحكمة العليا. وهذا حتى تتفرغ المحكمة العليا للطعون بالنقض للقضايا التي تستحق المراجعة والاهتمام من قبل قضاة المحكمة العليا. مؤكدا أن تسارع وتيرة تصفية الطعون والفصل في مدة أقصر في الكثير منها يرجع بالأساس إلى استعمال الإعلام الآلي ومعالجة الملفات عن طريق البريد الالكتروني.[22] كما اعترف وزير العدل الجزائري مؤخرا بهذه الظاهرة الخطيرة في التأخير في الفصل في القضايا وتكدسها على مستوى المحاكم حيث أرجع أسباب تكدس القضايا أمام المحكمة العليا ومجلس الدولة إلى كثرة القضايا المرفوعة وإلى انعدام الثقة من قبل المواطنين ولجوئهم إلى استنفاذ كل درجات التقاضي للوصول إلى أعلى محكمة وهي المحكمة العليا ومجلس الدولة. فالمواطن الذي يخسر قضيته يعتقد أن سبب ذلك يعود إلى الواسطة (والمعريفة: وهو مصطلح شعبي يعني وجود علاقة صلة بين الخصم والقاضي) التي مكنت الخصم من كسب القضية.[23] وللقضاء نهائيا عن هذه الظاهرة في التأخير في الفصل في القضايا وتحقيقا للقضاء الناجز يجب تعميم التقاضي الإلكتروني على جميع المحاكم وعلى جميع القضايا والمنازعات.

سادسا: تقليل الأعباء والتكاليف وربح الوقت: فالعمليات الالكترونية أسرع وأقل جهدا وأقل تكلفة. ومن إيجابيات التقاضي الالكتروني في تقليل الجهد أن القاضي لا يحتاج كما كان في التقاضي التقليدي إلى تأجيل الدعوى عدة مرات لأسباب مختلفة أهمها بعد المسافة بين المؤسسات العقابية حيث يتواجد المتهمون أو المحبوسون وبين المحاكم المختصة في نظر النزاع، وما يتطلبه نقل هؤلاء المتهمين أو المحبوسين إلى المحاكم من إجراءات أمنية وتكاليف نقل وحراسة. فقد ثبت أن نسبة التأجيل في القضايا بسبب بعد

[22]- محمد ب.، القضايا التافهة تغرق المحكمة العليا وتعرقل الفصل في النزاعات الأساسية، مقال منشور في جريدة النهار الإلكتروني بتاريخ 18 فيفري 2009، في الموقع الرسمي للجريدة:

https://www.ennaharonline.com/القضايا-التافهة-تغرق-المحكمة-الع /

تم الاطلاع عليه بتاريخ 20-05-2024 14:00

[23]- حيدر فطومة ، وزير العدل: تكدس القضايا وتأخر الفصل فيها راجع لعددها الكبير ونقص ثقة المواطن، مقال منشور في جريدة النهار بتاريخ 15 نوفمبر 2021 عل موقع الجريدة:

https://www.ennaharonline.com/وزير-العدل-تكدس-القضايا-وتأخر-الفصل-في /

تم الاطلاع عليه بتاريخ 20-05-2024 20:03

المؤسسات العقابية عن المحاكم يفوق 20 ملف يوميا وقد تتأجل القضية الواحدة لأكثر من 04 مرات في أغلب الأحيان.[24] إذ يمكن الاستغناء عن كل ذلك بتبني التقاضي الالكتروني حيث يمكن سماع الشهود والمحبوسين عن بعد بواسطة تقنية التحاضرعن بعد. كما أن تأجيل النظر في الدعوى لعدة مرات قد يضطر القاضي لإعادة سماع الشهود من جديد وإعادة التذكير بما تم سابقا في الجلسة أو الجلسات السابقة. فقد يكون القاضي والخصوم وحتى النيابة وكل من له علاقة بالقضية قد نسوا ما تم سابقا أو نسوا القضية تماما بسبب طول المدة وبسبب التأجيل.

فالتقاضي الالكتروني يقضي على كل هذه السلبيات المتمثلة في طول المدة وفي استهلاك الكثير من الوقت للبت في النزاع.[25] كما يساهم التقاضي الالكتروني في ربح الوقت من حيث تبادل العرائض والوثائق بين الخصوم ومحاميهم بسرعة عن طريق تبادل ذلك من خلال المنصة ومن خلال البريد الالكتروني لكل منهم، على عكس التقاضي التقليدي الذي يستلزم وقتا أطول لتبادل ذلك عن طريق ارسال الورق والوثائق المكتوبة من أحد الطرفين إلى المحكمة ثم إلى المحضر إلى الطرف الآخر، وقد تضيع بعض الوثائق من خلال ذلك. وزيادة على ذلك يسهل التقاضي الالكتروني على الخصوم أو أطراف القضية الحصول على نسخ من الأحكام القضائية دون التنقل إلى مكان المحكمة ويقتصر عليهم الجهد والتنقل وخاصة عندما يبعد مقر المحكمة على موطن المعني. وقد عملت وزارة العدل الجزائرية على تذليل بعض الصعاب واقتصار الجهد والوقت بفتحها بتاريخ 28 نوفمبر 2022 ما سمي بالشباك الالكتروني الوطني الذي يتيح لأطراف القضية أو الدعوى الاطلاع على مآل القضايا واستصدار نسخ من الأحكام والقرارات القضائية. وذلك بأن يتقدم المعني أو محاميه من أقرب جهة قضائية ويقدم إلى أمين الضبط ما يثبت صفته في القضية. وعلى ضوء ذلك يقوم أمين الضبط بالولوج إلى قاعدة المعطيات الوطنية

[24]- بلباقي بومدين، قانون عصرنة العدالة وأثره على المبادئ الأساسية في التقاضي، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، الجزائر، المجلد 06، العدد، 04 ، ديسمبر 2021، ص (1261-1273)، ص 1267.

[25]- بلباقي بومدين، المرجع السابق، ص 1267.

واستصدار نسخة من ذلك.[26]

سابعا: إتاحة الفرصة للمتقاضي بمتابعة جميع مراحل ملفه: وذلك بدء من تقديم العريضة إلى غاية صدور الحكم القضائي. فبإنشاء المنصة الالكترونية التي يتم بموجبها تطبيق التقاضي الالكتروني، سيتمكن المتقاضي من متابعة جميع الاجراءات المتعلقة بقضيته. كما يتمكن أي مواطن من متابعة ملفه القضائي سواء كان مدعيا أو مدعى عليه، وذلك بعدما يتم إيداع عريضة الدعوى من خلال النافذة المخصصة لذلك على المنصة الرقمية، ويتم منحه رقما محددا خاصا بملفه. إذ كل القضايا سترقم ضمن ملف محدد يحمل رقما محددا، يحتوي هذا الملف الرقمي على كل الوثائق في صورة رقمية وليس ورقية. ويمنح كل طرف في قضية رقما خاصا بملفه. يستطيع صاحب الملف أو محاميه متابعة مسار القضية من خلال رقم الملف إلى غاية صدور الحكم النهائي في القضية. وهذا يختلف عما تم ايراده في سابقا في يسمى في موقع وزارة العدل بالشباك الالكتروني الوطني الذي يقرب مصالح العدالة من المواطن فبدل التنقل إلى مقر الجهة التي اصدرت الحكم ولتكن مثلا المجلس القضائي في مقر الولاية أو المحكمة العليا في العاصمة. بدل التنقل إلى هاذين المقرين يمكنه التنقل إلى أقرب محكمة ويتقدم لدى أمين الضبط لديها وهذا الأخير هو الذي يتولى الولوج وتقديم الخدمة المطلوبة للمواطن أو أحد طرفي القضية كما سبق بيانه وكما هو مقرر في موقع وزارة العدل الجزائرية السالف الذكر.. بل المطلوب في هذا الخصوص هو أكثر من هذا. بل يعطى أحد طرفي الدعوى أو ممثله حق الولوج، من بيته أو مقر إقامته أو من أي مكان يتواجد فيه ويمكنه الاتصال بالأنترنت، عن طريق اسم المستخدم وكلمة المرور التي تمنح له بعد التسجيل في المنصة، ويتاح له تتبع قضيته ويمكنه استصدار نسخة من الحكم أو القرار كما هو متوفر في بعض الدول المتقدمة وحتى في بعض الدول العربية.

[26]- إنطلاق عمل "الشباك الإلكتروني الوطني" الذي يتيح الاطلاع على مآل القضايا ومنطوق الأحكام...منشور بتاريخ 28 نوفمبر 2022 على موقع وزارة العدل حول الشباك الالكتروني الوطني على الرابط التالي:
www.mjustice.dz/ar/%d8%a5%d9%86%d8%b7%d9%84%d8%a7%d9%82-%d8%b9

تم الاطلاع عليه بتاريخ 2024/09/26 12:11

ثامنا: سهولة حفظ وتخزين القضايا والوثائق المرتبطة بها: لأنها في ملفات إلكترونية مجهرية أو ضئيلة الحجم على خلاف الطريقة التقليدية للتقاضي وما تتطلبه من أوراق ونسخ لها يستلزم حفظها وتخزينها أماكن واسعة ومباني ضخمة للأرشيف وتكاليف باهظة للعمال. ويساهم الحفظ والأرشفة في تقليص الوقت والجهد والاستغناء على الكم الهائل من الورق سواء في القضايا أو في خدمات منح الجنسية والسوابق العدلية. فبخصوص ملف الجنسية مثلا يتم إيداع الملف مرة واحدة وبعد أن يتم مسحه ضوئيا يرسل إلى قاعدة المعطيات الوطنية لوزارة العدل بحيث يكون متاحا عند الطلب عبر مختلف المحاكم الوطنية.[27]

تاسعا: المساواة بين الخصوم والمتقاضين في التعامل وتحقيق الشفافية: بحيث تختفي الفوارق والمراكز الاجتماعية التي كانت سائدة في المحاكمات التقليدية. فقد يتأثر القاضي وأعضاء هيئة المحكمة بمركز أحد الخصوم إما لانتمائه لسلطة عليا أو طبقة اجتماعية مرموقة وغيرها، بينما في التقاضي الالكتروني تختفي هذه الفوارق. فالقاضي الالكتروني لا يحضر أمامه المتقاضون أو الخصوم ولا حتى المحامون، بل هو يتعامل مع مستندات إلكترونية رقمية خالية من أية مشاعر وأحاسيس. وهذا يحقق العدالة المجردة ويبعد القضاء عن جرائم الرشوة والابتزاز.

كما أن التقاضي الالكتروني سيساعد على تحقيق الشفافية بحيث تصبح الأحكام القضائية منشورة في المنصة الرقمية المخصصة لذلك وفي المواقع الرسمية لكل محكمة قضائية بحيث يتمكن أي مواطن وأي باحث في الحقوق والعلوم القانونية وغيره، من الاطلاع على الأحكام والتعليق عليها. وهذا وإن كان متوفرا في الدول الديمقراطية حتى في النظام التقليدي بحيث كانت الأحكام القضائية تنشر وتتناولها وسائل الإعلام وكانت تنشر أيضا في مجلدات في قاعات المكتبات العمومية ومكتبات الجامعات مثلما هو في بريطانيا مثلا، رغما ما كان يتطلبه ذلك من جهد وتكاليف باهظة من الورق وآلات الطبع وأجور الكتاب والعمال.. بينما في الدول العربية وفي الجزائر فإن الأحكام القضائية لا يتم نشرها

[27]- إبراهيم قويدر جلول و أ.د. عاشور سلال، تطبيق الأرشفة الالكترونية في الهيئات القضائية الجزائرية: دراسة ميدانية بمحكمة عين الدفلى، مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر، المجلد 34، العدد 01، أغسطس 2020، ص ص 1096- 1146، ص 1129.

ولا يمكن الاطلاع عليها باعتبارها من المسائل الخاصة بالأفراد. ماعدا بعض الأحكام التي تم نشرها في بعض الدراسات القانونية لبعض المحامين، أو في بعض المجلات كالمجلة القضائية للمحكمة العليا، التي تولت نشر بعض الأحكام وخاصة تلك الصادرة عن غرف المحكمة العليا والمتضمنة الاجتهاد القضائي للغرفة أو المبادئ القانونية المستخلصة من قراراتها وهذا منذ 1989.[28] وهذه الأحكام المنشورة من قبل المحكمة العليا نشرت دون ذكر الأسماء والألقاب الكاملة لأطراف النزاع أو الدعوى. بل تم اختصارها بأحرف ومن ثم لا يتم المساس بشخصيتهم طالما أن هويتهم غير معروفة من خلال نشر القرار أو الحكم. وعلى هذا المنوال يمكن الآن، وبتطبيق التقاضي الالكتروني وعبر مواقع المحاكم والمنصة المخصصة لذلك، نشر جميع الأحكام والقرارات القضائية بتلك الكيفية أي دون ألقاب وأسماء الأشخاص، بل واختصارها بالأحرف الأولى فقط. وهذا النشر لا يكلف شيئا إذ بنقر زر واحد يتم نشر الحكم كما هو في أصله الالكتروني ماعدا استبدال الألقاب والأسماء بأحرف. وهذا النشر يمثل الشفافية المطلقة ويحقق النتائج والآثار التالية:

1- سيجعل القاضي أكثر حرصا على تحقيق العدالة وسيبذل قصارى جهده في الاجتهاد في ذلك لأن حكمه سينشر وسيتم الاطلاع عليه من الجميع بما فيهم المتخصصين.
2- أن النشر سيحمي القاضي من الخضوع للابتزاز والانحياز لأحد الطرفين لأن ذلك سيفضح من خلال نشر الحكم، وسيدفع القاضي لمواجهة ذلك بالتبليغ عن ذلك للمجلس الأعلى للقضاء من أجل الدفاع عن القاضي والتدخل لحمايته واتخاذ الإجراءات ضد الشخص أو الجهة التي أرادت التأثير على القاضي كما هو منصوص عليه في الدستور الحالي 2020 في المادة 172.
3- أن نشر الأحكام والقرارات سيعزز استقلال السلطة القضائية ويجعلها بالفعل سلطة تمثل الشعب وأن لا أحد رقيب عنها سوى الشعب.

[28]- انظر الموقع الرسمي للمحكمة العليا الجزائرية على الرابط التالي:
https://www.coursupreme.dz/المحكمة-العليا/المنشورات/المحكمة-العليا-مجلة-تحميل?page=10
تم الاطلاع عليه بتاريخ 2024/10/30 17:33

4- أن نشر الأحكام والقرارات القضائية والاطلاع عليها من قبل الباحثين والمتخصصين والتعليق عليها، سيساهم في إثراء تلك الأحكام ويصوب النقائص ويعمق الاجتهادات القضائية ويطور المنظومة القانونية ككل.

عاشرا: القضاء على المشاحنات والتوتر بين الخصوم: أو على الأقل التقليل منها[29]، فقد اتسم القضاء العادي التقليدي كثيرا بالمشاحنات بين أطراف الدعوى خاصة بين الأقارب وقضايا الأسرة وأحيانا حتى بين المحامين وأحيانا أخرى بين المحامين والقضاة كما حصل في الجزائر العاصمة في الآونة الأخيرة. فقد قام المحامون في العاصمة وفي البليدة بشل نشاط جل المحاكم بسبب غضب المحامين نتيجة الاحتقان الذي ساد عقب إيداع أحد المحامين الحبس المؤقت، فتضامن معه المحامون ورفضوا حضور الجلسات على مستوى مختلف المحاكم الإدارية والعادية. وكانت هذه الواقعة إحدى الوقائع في سلسلة متلاحقة بعدما شهدت محكمة في العاصمة قبل ذلك مشاحنة بين قاضي الجلسة ونقيب المحامين. حيث رفض قاضي الجلسة تأجيل الجلسة المخصصة لمحاكمة موكل هذا النقيب.[30] وانتقد رئيس فرع نقابة القضاة ما قام به المحامون من ترديد شعارات مهينة لقاضي التحقيق وأعضاء النيابة وغرفة الاتهام والقيام بممارسات غير مشروعة تتعارض مع مهنة المحاماة وأعرافها بقصد الضغط على القضاء والتأثير في أحكامه. بينما عبر المحامون أن احتجاجاتهم تهدف إلى الدفاع عن استقلالية القضاء واحترام المحامي كطرف أساسي وأحد أجنحة العدالة، وأن احتجاجاتهم تهدف إلى صون الحقوق والحريات وتحقيق قضاء وعدالة مستقلين.

وهذا الصراع والمشادات بين المحامين والقضاة لا يحدث في الجزائر فقط بل اشتد وتنامى أكثر في الجمهورية التونسية وخاصة بعد الثورة الشعبية في تونس وصدور

[29]- براهيمي أسية، مدى مساهمة المحكمة الالكترونية في تحسين عملية التقاضي وتقوية النجاعة القضائية، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 01، العدد 03 (عدد خاص)، ديسمبر 2021، ص (01-17)، ص 11.

[30]- نهال دويب، في الجزائر... صدام المحامين والقضاة يتجدد وصدقية القضاء على المحك، مقال في جريدة النهار العربي، منشور بتاريخ 2021/03/01 على موقع الجريدة:

(annaharar.com) في الجزائر ... صدام المحامين والقضاة يتجدد وصدقية القضاء على المحك | النهار العربي

تم الاطلاع عليه بتاريخ 2024/04/20 19:08

الفصل 47 من قانون المحاماة الذي منح المحامي حصانة رفضها الكثير من القضاة واعتبروها وسيلة لإضعاف القاضي أمام المحامي وأن المحامي لن يطاله أي عقاب في حالة انتهاكه لحرمة المحكمة. كما أكد بعض القضاة أنه لا ينبغي الارتكاز على حصانة المحامي للإفلات من العقاب خاصة إذا صدرت من المحامي أفعال خارج قاعة الجلسات وغير مرتبطة بالمرافعات، فالفصل 47 المتعلق بالحصانة ينص على أنه: «لا تترتب عن الأعمال والمرافعات والتقارير المنجزة من المحامي أثناء مباشرته لمهنته أو بمناسبتها أية دعوى ضده. ولا يتعرض المحامي تجاه الهيئات والسلطات والمؤسسات التي يمارس مهنته أمامها إلا للمساءلة التأديبية». فقد حصل في الآونة الأخيرة أن أحد المحامين خارج قاعة الجلسات قام بسب وشتم القضاة ووصفهم بأنهم كلهم فاسدون. وقد طالب بعضهم بضرورة محاكمته وعدم الاستناد إلى الفصل المتعلق بالحصانة لأن تلك الأفعال التي ارتكبها تعد جريمة تستوجب المساءلة الجنائية.[31]

ويحدث هذا الصراع والمشاحنة والمشادات في الكثير من الدول العربية بسبب رد فعل القضاة تجاه سلوك معين لمحام، فتتخذ نقابة المحامين موقفا معاكسا وتدعو إلى الاضراب قد يشل مرافق العدالة لأسبوع أو أكثر. والتقاضي الالكتروني لا شك أنه وإن لم يعدم تلك المشاحنات بين القضاة والمحامين فإنه على الأقل يقضي عليها أو يقلل منها. خاصة إذا تم اتباع التقاضي الإلكتروني الكامل حيث تتم المرافعات عن طريق تبادل المستندات الالكترونية ويتم الحكم من قبل القاضي دون حضور الأطراف أو المحامين.

الفرع الثاني

النصوص الحالية لا تكفي للتأسيس لقضاء إلكتروني

إن التساؤل الذي يفرض نفسه عند التطرق للإصلاحات التي تبناها المشرع الجزائري من أجل تطبيق التقاضي الالكتروني، هل فعلا أسست تلك الاصلاحات والنصوص القانونية التي تم اعتمادها في هذا الخصوص، للتقاضي الإلكتروني؟ باستقراء

[31]- عبد السلام الككلي، صراع القضاة والمحامين في تونس يستنزف العدالة، مقال منشور بتاريخ 2015/06/04 في المفكرة القانونية في الموقع التالي:

صراع القضاة والمحامين في تونس يستنزف العدالة | Legal Agenda (legal-agenda.com)

تم الاطلاع عليه بتاريخ 2024/04/21 21:05

الإصلاحات القانونية التي انتهجها المشرع الجزائري لتحقيق التقاضي الالكتروني يتبين أنه لم يصدر نصا قانونيا شاملا لتحقيق تلك الآلية أو الأساس بل أصدر عدة نصوص قانونية على فترات متعددة ومراحل زمنية مختلفة ووفق خطوات وإجراءات يمكن تلخيصها على النحو التالي:

أولا: قانون الاعتراف بالاثبات الالكتروني: وذلك من خلال تعديل القانون المدني بإصدار القانون رقم 05-10 لسنة 2005 المعدل للقانون المدني[32] والاعتراف رسميا بالكتابة الالكترونية كوسيلة من وسائل الاثبات، مع اشتراط التحقق من هوية مصدرها وضمان سلامتها. وهذه تعد خطوة من المشرع في الاعتراف بالكتابة الإلكترونية من أجل إثبات ما تضمنته من تصرفات وعقود. ومع ذلك لا يرقى الاثبات الالكتروني من حيث المصداقية والثبوت كالورقة المكتوبة تماما. إذ لا يوجد نص صريح في قانون الاثبات يجيز للموظف العام كالموثق مثلا أو أي ضابط عمومي تحرير المحررات الرسمية في شكل دعائم إلكترونية، على العكس من بعض التشريعات الأوروبية التي وصلت إلى مرحلة متقدمة كالتشريع الفرنسي مثلا الذي عدل القانون المدني بخصوص هذه المسألة وصدر بناء على ذلك المرسوم التنفيذي المنظم لأعمال الموثقين في سنة 2005 والذي سمح للموثقين بتحرير العقود الرسمية في دعائم إلكترونية وفق نظام معالجة آمن يتم اعتماده من قبل المجلس الأعلى للموثقين.[33]

ثانيا: قانون عصرنة العدالة: وذلك بالقانون رقم 15-03 لسنة 2015 يتعلق بعصرنة العدالة.[34] وتبين من الاطلاع على مواد وفصول هذا القانون أن عصرنة قطاع العدالة تجلت من خلال ثلاثة محاور: خصص المحور الأول لإنشاء منظومة معلومات على مستوى وزارة العدل لمعالجة المعطيات المتعلقة بكل قطاع العدالة والجهات القضائية المختلفة

[32]- قانون رقم 05-10 مؤرخ في 20 يونيو 2005 يعدل لقانون المدني الصادر بالأمر رقم 75-58 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، الجريدة الرسمية رقم 44.

[33]- دحماني سمير، التوقيع الالكتروني الموصوف دراسة مقارنة بين التوجيه الأوروبي رقم 93/99 المتعلق بالتوقيعات الالكترونية والقانون رقم 15-04 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونيين، المجلة النقدية، ص (250-265)، ص 257-258.

[34]- قانون رقم 15-03 مؤرخ في11 ربيع الثاني عام 1436 الموافق أول فبراير 2015 يتعلق بعصرنة العدالة، الجريدة الرسمية رقم 06 مؤرخة في 10 فبراير 2015.

التابعة للقضاء العادي وتلك التابعة للقضاء الإداري. كما تتولى مصالح وزارة العدل من خلال هذه المنظومة السهر على مهر الوثائق والمحررات القضائية والتصديق الالكتروني على التوقيع الالكتروني الصادر من الجهة القضائية المختصة، وتعمل على توفير الآليات التي تضمن التحقق من ذلك والتعرف على هوية الموقع. وفي هذا الإطار حمل القانون وزارة العدل المسؤولية القانونية تجاه الغير وتجاه الأشخاص الذين صدقت على توقيعهم عن طريق الشهادات التي تصدرها. وخصص المحور الثاني لتوفير إمكانية تبليغ وإرسال الوثائق والمحررات القضائية والمستندات بالطريق الالكتروني، ووضع الوسائل التقنية التي تمكن ذلك، مع إشعار بالاستلام الالكتروني من المرسل إليه وحفظ المعطيات والتعرف الموثوق على الأطراف المتراسلة، مع ضمان سلامة الوثائق وأمن وسرية المراسلات. كما ركز المحور الثالث على إمكانية استعمال المحادثة المرئية عن بعد من جهات الحكم لسماع الشهود والأطراف المدنية والخبراء، وذلك في حالة بعد المسافة أو تطلب حسن سير العدالة ذلك.

وإذا كان هذا القانون من أهم القوانين المنظمة للتقاضي الالكتروني من حيث وضع النصوص القانونية التي تحقق إجراءات التقاضي ومن حيث وضع المنظومة الالكترونية الشاملة لربط المؤسسات التابعة لقطاع العدالة بشبكة الكترونية داخلية ورقمنة كل ملفات القضايا المنظورة أمام الجهات القضائية والمحاكم وملفات السجناء والمحبوسين في المؤسسات العقابية واستخراج الشهادات والوثائق العدلية عن طريق هذه الشبكة الالكترونية[35] إلا أن هذا القانون لم يكن حاسما في تبني التقاضي الالكتروني، وذلك للاعتبارات التالية:

أ- لم يعمم استعمال المحادثة المرئية وسماع الشهود والأطراف والمتهم في جميع المحاكم وفي كل القضايا، بل ربط ذلك ببعد المسافة أو حسن سير العدالة، وبموافقة المتهم والنيابة على ذلك. كما هو واضح من الشروط الواردة في الفصل الرابع المتضمن شروط الاستعمال والإجراءات الواجب اتباعها كما هي مفصلة في المادة 14

[35]- محمد العيداني ويوسف زروق، رقمنة العدالة في الجزائر على ضوء القانون رقم 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 07، العدد 01، جانفي 2020، ص (502-516)، ص 505.

والمادة 15 منه. وهذا وإن تناول بصفة عامة إجراء من إجراءات التقاضي الالكتروني والمتمثل في المحادثة المرئية وسماع الشهود، فهو من جهة محصور في المجال الجنائي دون المجالات الأخرى، وهو لا يلزم جميع الجهات والأجهزة ولهذا أصدر المشرع في 2020 تعديلا لقانون الإجراءات الجزائية لمواجهة آثار جائحة كورونا ولضمان حسن واستمرار مرفق العدالة[36] فصدر الأمر رقم 20-04 المؤرخ في 30 غشت 2020 يعدل ويتمم الأمر رقم 66-155 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، والذي سمح للجهات القضائية في المواد الجزائية بتعميم استعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد في مرحلتي التحقيق القضائي ومرحلة المحاكمة مع النص على بعض الضمانات وخاصة للمتهم. إلا أن هذه التعديلات والإجراءات قد شابها بعض النقائص منها عدم التطرق إلى حالة رفض المتهم سماعه عبر هذه التقنية، وإلى حالة تمديد الحبس وغيرها[37] وإن طبقت في ظروف غير عادية واستثنائية فقد مست ببعض الضمانات للمتهم كسرية التحقيق وشفاهية المرافعات وحقوق الدفاع.[38] وكان المشرع الفرنسي قبل الجزائري قد نص في المادة 5 من الأمر رقم 303 لسنة 2020 المؤرخ في 25 مارس 2020 على تكييف قواعد الإجراءات الجزائية على أساس قانون الطوارئ رقم 290 لسنة 2020 المؤرخ في 23 مارس 2020 في التصدي لوباء كورونا-19. ولكن في سنة 2021 وبعد إخطار المجلس الدستوري الفرنسي بشأن تلك التدابير وتأثيرها على حقوق الدفاع قرر المجلس الدستوري الفرنسي عدم دستوريتها.[39]

[36]- د. قمحوص نوال، تفعيل تقنية المحادثة المرئية عن بعد في ظل الأزمة الصحية، جائحة كورونا، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المركز الجامعي بتيبازة، المجلد 05 العدد 02، جوان 2021، ص (91-104) ص 93.

[37]- د. بن عزة محمد حمزة، استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد خلال إجراءات المحاكمة الجزائية-قراءة في تجربة القضائيين الفرنسي والجزائري، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي - آفلو، المجلد 06، العدد 02، جوان 2023، ص 139-165)، ص 160.

[38]- عقبة بوعمرة ود. ناصر زرورو، التقاضي في البيئة الرقمية بين ضمان السرعة في الإجراءات وتجاوز ضمانات المحاكمة العادلة، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية- جامعة تيزي وزو، المجلد 19، العدد 02، 2024ص (492-517) ص 508 وما بعده.

[39]- «على الرغم من أن استخدام وسيلة من وسائل الاتصال السمعي البصري هو مجرد خيار متاح للمحكمة، فإن الأحكام المطعون فيها لا تخضع ممارستها لأي شرط قانوني، وسواء في الحالات المذكورة أعلاه أو في جميع الحالات الأخرى، لا تؤطرها بأي معيار.

ب- لم يلزم الجهات القضائية بالاقتصار على ارسال الوثائق والملفات بالطريق الالكتروني فقط بل نص على التبليغ وتبادل الرسائل والوثائق القضائية بالطريق الالكتروني مع النص على الاحتفاظ بالوسائل والطرق التقليدية الواردة في قانون الإجراءات المدنية وقانون الإجراءات الجزائية مثلما أكده في المادة 09 منه، هذا من جهة ومن جهة أخرى فإنه لم يوفر المعدات والوسائط من شبكات الانترنت ومنصات إلكترونية التي بها يتم ارسال الوثائق والملفات. وزيادة على ذلك لم يتم تمكين أجهزة العدالة والهيئات المساعدة كالمحامين والمحضرين وغيرهم من تقنية ذلك وبرامج حماية وأمان لتلك الوثائق والملفات؟

ت- تناول بعض الإجراءات والآليات في طريق التقاضي الالكتروني بصفة عامة وموجزة، وأكثر أو بالغ في الإحالة على التنظيم لتفصيل ذلك، ومن ذلك المادة 9 والمادة 10 والمادة 13 منه.

ثالثا: قانون التوقيع والتصديق الالكترونيين: وذلك بالقانون رقم 15-04 لسنة 2015 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونيين.[40] ورغم أن القانون صدر في فبراير 2015 إلا أن الحكومة كانت مطالبة ببذل الجهود لتوفير الوسائل المادية والبشرية لتحقيق الأهداف من تلك الآلية، وتنصيب الأجهزة المركزية كالسلطة الوطنية للتصديق الالكتروني التابعة للوزير الأول، وسلطة حكومية للتصديق الالكتروني تابعة لوزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، وسلطة اقتصادية للتصديق الالكتروني تابعة لسلطة ضبط البريد والاتصالات الالكترونية. وبعد إنشاء هذه المؤسسات قامت

لذلك، ونظرا لأهمية الضمان الذي قد يقترن بالمثول المادي للشخص المعني أمام المحكمة الجنائية، وفي حالة الظروف التي يمارس فيها استخدام وسائل الاتصال هذه، فإن هذه الأحكام تنتهك حقوق الدفاع التي لا يمكن تبريرها بالسياق الصحي الخاص الناتج عن وباء كوفيد-19 خلال فترة تطبيقها». قرار المجلس الدستوري الفرنسي رقم QPC 872-2020 المؤرخ في 15 يناير 2021 يتعلق باستخدام التداول بالفيديو دون موافقة الأطراف أمام المحاكم الجنائية في سياق حالة طوارئ صحية، منشور على الموقع الرسمي للمجلس:

Décision n° 2020-872 QPC du 15 janvier 2021 | Conseil constitutionnel

تم الاطلاع عليه بتاريخ 2024/06/15 13:06

[40]- قانون رقم 15-04 مؤرخ في11 ربيع الثاني عام 1436 الموافق أول فبراير 2015، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، الجريدة الرسمية رقم 06 مؤرخة في 10 فبراير 2015.

الحكومة بتاريخ 13 مارس 2021 بالإشراف من قبل الوزير الأول على الاطلاق الرسمي لخدمات التصديق والتوقيع الالكترونيين، وذلك من أجل النشر والتوعية وتبسيط الإجراءات المتعلقة بهذه الآلية الجديدة، قصد تقديم خدمات للمواطنين وحتى المستثمرين، أبرزها خدمة التحقق من شهادة التوقيع الالكتروني والختم الالكتروني.[41]

ولم يكتف هذا القانون ببيان الخدمات الإلكترونية والسلطات أو الجهات المكلفة بتقديمها والرقابة عليها، بل تولى أيضا النص على الحماية القانونية للمواطنين والمتعاملين وحماية بياناتهم وتوقيعهم الإلكتروني، وذلك بتجريم مجموعة من الأفعال التي تطال تلك البيانات.[42] وتم تكملة هذه الحماية بإصدار قوانين أخرى كالقانون رقم 18-05 والقانون رقم 18-07 المذكورين أدناه.

رابعا: قانون البصمة الوراثية: وذلك بالقانون رقم 16-03 المؤرخ في 19 جوان 2016 المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص.[43]

فلم يعد في مجال الاثبات وخاصة في الجرائم التي تطورت تطورا رهيبا، يكتفى بالوسائل التقليدية كالشهادة والاقرار والقرائن والمحاضر والخبرة بل اقتضت الضرورة التطور مع الوسائل التقنية الحديثة وذلك بإقرار الاثبات بالبصمة الوراثية باعتبارها وسيلة تقنية وعلمية. غير أن هذه الوسيلة اختلفت التشريعات والفقهاء حول شرعيتها ومدى وجوب القاضي الالتزام بها بين مؤيد ومعارض لذلك، على أساس أنها تمثل تعد على حرمة الحياة الخاصة، وعلى السلامة الجسدية.[44]

[41]- التصديق والتوقيع الالكترونيين: إطلاق أول مبادرة عملية في تبسيط الإجراءات الإدارية، مقال منشور من قبل وكالة الأنباء الجزائرية على موقعها الرسمي بتاريخ 03/14/ 2021:

https://www.aps.dz/ar/economie58-12-20-13-03-2021-103444 /

تم الاطلاع عليه بتاريخ 2024/05/02 19:51

[42]- صحراوي مصطفى، التوقيع والتصديق الإلكترونيين وأمن المعلومات المتداولة إلكترونيا (التجارة الالكترونية وحماية الخصوصية نموذجا)، مقال منشور في مجلة صوت القانون، جامعة خميس مليانة، المجلد 08، العدد 02، 2022، ص (1029-1045) ص 1035.

[43]- الجريدة الرسمية رقم 37 المؤرخة في 22 يونيو 2016.

[44]- د. صالح شنين، مشروعية استعمال البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي في التشريع الجزائري، مقال منشور في مجلة تحولات، جامعة ورقلة، المجلد 03، العدد 02، ديسمبر 2020، ص ص (36- 48)، ص 39.

خامسا: قانون التجارة الالكترونية: القانون رقم 18-05 لسنة 2018 يتعلق بالتجارة الالكترونية[45] ولهذا القانون أهمية وعلاقة بالتقاضي الإلكتروني، لأن هذه المعاملات التجارية وما يترتب عنها من آثار والتزامات ومسؤولية مدنية وجنائية تلزم القاضي العادي وكذلك أجهزة الرقابة والضبطية القضائية الولوج إلى المواقع الإلكترونية والتعامل مع المخالفات الناتجة عن التجارة الالكترونية وكشف تلك المخالفات والعقود الالكترونية وتحديد المسؤوليات. فهذه التجارة الالكترونية تختلف عن التجارة العادية الخاضعة للقانون التجاري. ولهذا نظمها المشرع بنص خاص حدد في هذا القانون القواعد العامة التي تطبق على التجارة الإلكترونية للسلع والخدمات وبين النشاط التجاري الالكتروني والعقد الالكتروني والمستهلك والمورد الالكترونيين ووسائل الدفع والاشهار والشروط الواجب توافرها في الموقع الالكتروني للمورد والتزامات المستهلك وواجبات المورد الالكتروني ومسؤوليته، وحدد في الباب الثالث والأخير منه مراقبة الموردين الالكترونيين ومعاينة مخالفات هذا القانون من قبل ضباط وأعوان الشرطة القضائية طبقا لقانون الإجراءات الجزائية، وكذلك الأعوان التابعون للإدارات المكلفة بالتجارة، كما نص على مجموعة من الجرائم والعقوبات المقررة لها خاصة مع السماح لضحايا هذه الجرائم والمخالفات بالمطالبة بالتعويض، ومنح القاضي سلطة توقيع غرامات قد تصل إلى مليونين دج مع إمكانية القاضي أن يأمر بغلق الموقع الالكتروني لمدة محددة لا تتجاوز ستة 06 أشهر في بعض المخالفات المنصوص عليها في المادة 03 إذا كانت المعاملة الالكترونية تتعلق بالقمار أو المشروبات الكحولية والمنتجات الصيدلانية أو أي خدمة محظورة بموجب القانون الجزائري أو المخالفات المنصوص عليها في المادة 05 والمتعلقة بالمنتجات والتجهيزات التي تمس بمصالح الدفاع الوطني والأمن العمومي، فتشدد العقوبة ويمكن الحكم بالغلق مع الشطب من السجل التجاري.

لقد وفر هذا القانون حماية خاصة للمستهلك الالكتروني لم تكن كذلك قبل سنة 2018 ومع ذلك يحتاج هذا القانون، بعد التطبيق الفعلي لأحكامه لمدة معينة، إعادة

[45]- قانون رقم 18-05 مؤرخ في 12 شعبان عام 1439 الموافق 10 مايو سنة 2018، يتعلق بالتجارة الإلكترونية، الجريدة الرسمية، العدد 28 المؤرخة في 16 مايو سنة 2018.

النظر لإقامة التوازن بين المورد والمستهلك الالكترونيين.[46]

سادسا: قانون حماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات: وذلك بالقانون رقم 18-07 لسنة 2018 يتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي.[47] إذ يعد هذا القانون مكملا للقوانين السابقة الذكر، وله علاقة بالتقاضي الالكتروني. فالانتقال من التقاضي التقليدي إلى التقاضي في الفضاء الالكتروني عبر شبكات الانترنت والاتصالات الرقمية يستلزم بالضرورة حماية المعطيات الخاصة أو ذات الطابع الشخصي سواء للشخص رافع الدعوى أو للمدعى عليه أو للمحامي أو حتى للقاضي. فكل المتدخلين في القضاء الالكتروني والقضاة ومساعدي القضاء يجب أن تكون المعلومات المتعلقة بهم سواء بهويتهم كألقابهم وأسمائهم وتواريخ ميلادهم وعناوين إقامتهم ووظائفهم وغيرها من المعلومات الشخصية التي حددها هذا القانون، محفوظة وخاضعة للحماية القانونية من التلاعب بها أو استعمالها غير المشروع. لأن ذلك يؤدي إلى انتهاك حقوق الشخص وحرياته التي يضمنها الدستور والقانون.

وهذا القانون لا يقتصر على حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي لهذه الفئات المذكورة بل هو يتناول حماية تلك المعطيات لكل شخص طبيعي تم معالجتها دون إذن منه أو تم استعمالها أو تبديدها أو تغييرها بما لا يتفق مع أحكام هذا القانون. لقد نظم هذا القانون ذلك عن طريق تحديد المفاهيم والمصطلحات المتعلقة به كتعريف المعطيات ذات الطابع الشخصي والمتمثلة في كل عناصر هوية الشخص المرتبطة بهويته البدنية أو الفيزيولوجية أو البيومترية أو الجينية أو الاجتماعية أو الاقتصادية، أو المعطيات الحساسة المتعلقة بأصل الشخص أو عرقه أو انتمائه الإثني أو السياسي أو الديني أو الانتماء النقابي، أو المتعلقة بصحته البدنية أو العقلية أو مورثاته الجينية طبقا للمادة 03 منه، أو

[46]- الماحي فاطيمة زهرة شريفة، مدى فعالية القانون رقم 18-05 المتعلق بالتجارة الالكترونية في حماية المستهلك الالكتروني من تجاوزات الموردين الالكترونيين، مقال منشور في مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، جامعة تمنراست، المجلد 10، العدد 03، 2021، ص (178-196)، ص 194.

[47]- قانون رقم 18-07 مؤرخ في 25 رمضان عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة 2018، يتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، الجريدة الرسمية رقم 34 مؤرخة في 10 يونيو سنة 2018.

المعطيات التي تجمع عن طريق مؤدي خدمات التصديق الإلكتروني من أجل تسليم شهادات التوقيع الالكتروني طبقا للمادة 42 منه.

كما نص هذا القانون في الباب الثاني منه على المبادئ الأساسية لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي وذلك بوجوب استصدار ترخيص مسبق من السلطة الوطنية لكل جهة أو مسؤول يتولى معالجة مثل هذه المعطيات مع تحديد طبيعة تلك المعطيات وشروط وكيفيات المعالجة، والتأكيد أنه لا يمكن القيام بتلك المعالجة لتلك المعطيات إلا بعد الموافقة الصريحة للشخص المعني مع إمكانية تراجعه عن تلك الموافقة في أي وقت شاء. مع استثناء بعض المعطيات ذات الطابع الشخصي من المعالجة إلا من الجهات القضائية حصريا وهي المعطيات المتعلقة بالجرائم والعقوبات وتدابير الأمن طبقا للمادة 10 منه.

وفي الباب الثالث من هذا القانون نظم بالتفصيل كل ما يتعلق بالجهة المكلفة بإنفاذ هذا القانون والسهر على حماية هذه المعطيات وهي السلطة الوطنية لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي، وهي سلطة إدارية مستقلة تابعة لرئيس الجمهورية تتشكل من 03 شخصيات متخصصة في هذا المجال يختارهم رئيس الجمهورية و03 قضاة من المحكمة العليا ومجلس الدولة يقترحهم المجلس الأعلى للقضاء، وعضوين عن غرفتي البرلمان وممثلين عن بعض الوزارات طبقا للمادة 23منه. يتم تعيين أعضائها بموجب مرسوم رئاسي لمدة 05 سنوات قابلة للتجديد ويؤدون اليمين القانونية أمام المجلس القضائي للعاصمة.

كما تناول هذا الباب بالتفصيل مهام هذه السلطة الوطنية أهمها تلقي التصريحات ومنح التراخيص لمعالجة هذه المعطيات ووضع المعايير اللازمة لحماية هذه المعطيات، وتقديم الاستشارة اللازمة لجهات معالجة المعطيات وتلقي الشكاوى والطعون المتعلقة بها، والأمر بسحب المعطيات أو اتلافها، واقتراح ما يلزم من أحكام تشريعية أو تنظيمية ذات الصلة، وتوقيع عقوبات إدارية تكون قابلة للطعن أمام مجلس الدولة على المخالفين لهذا القانون كالإنذار والسحب المؤقت للتصريح أو الترخيص والغرامة. كما ألزمها القانون في هذا الإطار بضرورة إعلام النائب العام المختص فورا عند معاينتها لوقائع ذات وصف جنائي. كما منحها القانون الاستعانة بأعوان رقابة يتولون البحث

والتحري عن الجرائم ذات الصلة تحت إشراف وكيل الجمهورية المختص طبقا للمادة 50 منه. كما نص القانون على مجموعة من الجرائم والعقوبات المقررة لها حماية لتلك المعطيات وحماية لحقوق الأشخاص الطبيعيين من الاستعمال غير المشروع لمعطياتهم الشخصية، خاصة في ظل كثرة الجرائم الالكترونية وسهولتها وتنوع أسباب ودوافع ارتكابها كالرغبة في التعلم وإثبات الذات وتحدي أنظمة الحماية الالكترونية وغيرها.[48]

الفرع الثالث

متطلبات الأساس القانوني لتطبيق التقاضي الإلكتروني

في مجالات غير القانون أو الحقوق يمكن أن تكون الوسائل المادية والإدارية لها الأولية على غيرها من الوسائل. ففي مجال البنوك والتجارة الالكترونية يمكن تقديم الإدارة الإلكترونية على غيرها من الآليات بحيث تتطلب بالدرجة الأولى إدارة الكترونية تتمثل في برامج استعمال أجهزة الحاسوب والتعامل بالبطاقات الالكترونية لإبرام الصفقات ودفع ونقل الأموال.

أما في مجال القانون والحقوق والمنازعات حول هذه الحقوق فالأولوية تختلف. إذ يصبح الأساس القانوني أو النص القانوني الذي ينظم التقاضي الالكتروني ويلزم القضاء باتباع آليات التقاضي الالكتروني للفصل في تلك الحقوق والمنازعات هو الآلية الأساس، ثم تأتي بعدها الآليات الأخرى المتمثلة في الوسائل المادية والبشرية. **فالأساس القانوني أو النص القانوني للتقاضي الإلكتروني**: الذي ينظم عملية التقاضي الالكتروني كاملة بداية من عريضة الدعوى إلى صدور الحكم القضائي يعد أكثر من ضرورة، وهذا تطبيقا لمبدأ المشروعية الذي يتطلب التجسيد في العدالة أكثر من أية جهة أو سلطة سياسية لها هامش من المناورة السياسية، أكثر من الجهات القضائية التي تتقيد أكثر بالنصوص القانونية تحقيقا للعدالة. **فلا يمكن لأجهزة القضاء ومرافق العدالة اللجوء إلى التقاضي الالكتروني ما لم يوجد النص الصريح الذي يحدد الآليات والكيفيات بدقة**

[48]- شنتير خضرة، الاليات القانونية لمكافحة الجريمة الالكترونية، دراسة مقارنة، ابن النديم للنشر والتوزيع، وهران، الجزائر، الطبعة الأولى، 2022، ص41.

ووضوح.

إن النصوص القانونية المذكورة أعلاه مهمة ولكنها لا تؤسس وحدها للتقاضي الالكتروني، فمن دون إيجاد نص شامل يتناول كيفية رفع الدعوى الالكترونية والمنصة الرقمية التي من خلالها يتم رفعها وإجراءات متابعتها سواء في المنازعات المدنية أو الخاصة أو في المنازعات الإدارية أو المجالات الجزائية، لا يمكن البتة القول بوجود تقاض إلكتروني. فالدول التي تبنت التقاضي الالكتروني بدأت بتعديل قوانين المرافعات أو قوانين الإجراءات بما فيها المدنية والإدارية والجزائية. وزيادة على ذلك يجب توفير الامكانات المادية والبشرية التي يتطلبها التقاضي الالكتروني مع مراعاة بعض العقبات والصعوبات التي قد تعترض تطبيقه أو تعميمه. ولهذا يجب التطرق إلى العناصر التالية:

أولا: تعديل قوانين الإجراءات لشرعنة التقاضي الالكتروني

ثانيا: نماذج من دول عن تأسيس وشرعنة التقاضي الإلكتروني

ثالثا: الأخذ في الحسبان لبعض العقبات والصعاب

رابعا: توفير الوسائل البشرية والمادية للتقاضي الإلكتروني

<u>أولا: تعديل قوانين الإجراءات لشرعنة التقاضي الالكتروني:</u>

فالنصوص القانونية السالفة الذكر والمتعلقة بالاعتراف بالكتابة الالكترونية كوسيلة للإثبات، وقانون عصرنة قطاع العدالة وإدخال والمعلوماتية والحواسيب في تسيير وإدارة القطاع ووضع أنظمة لحماية المعطيات والاعتراف بالتوقيع الالكتروني وكيفية التأكد من التصديق عليه، وقانون استعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص، وقانون التجارة الالكترونية وما يترتب عنها من آثار والتزامات تستوجب على أجهزة القضاء والقضاة والنيابة العامة وكذلك أجهزة الرقابة والضبطية القضائية الولوج إلى المواقع الإلكترونية والتعامل مع المخالفات الناتجة عن التجارة الالكترونية وكشف تلك المخالفات والعقود الالكترونية وتحديد المسؤوليات، وما تستلزمه كل تلك الجوانب من التعاملات الالكترونية من ضرورة حماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي وحماية تلك المعطيات على الخصوص في مجال التقاضي الالكتروني. فكل تلك القوانين مهمة جدا وضرورية ولكنها لا تعتبر الأساس القانوني الذي يقوم عليه التقاضي الالكتروني. فالتقاضي الالكتروني

كالتقاضي التقليدي من حيث الاجراءات. فحتى ولو اختلفا في المجال من حيث الكتابة الورقية لصحيفة الدعوى أو الخصومة وتقديم الوثائق الثبوتية المكتوبة ورقيا، وتبادل الوثائق بصفة شخصية والتبليغ الرسمي للأطراف عن طريق المحضر وإثبات ذلك ورقيا وماديا، والحضور الجسدي لأطراف الدعوى أو المتقاضين وحضور الشهود والمتهمين أمام النيابة أو قاضي التحقيق وأمام القاضي المختص عند الفصل في النزاع أو الحكم على المتهمين وغيرها. كل هذه الإجراءات المادية والمكتوبة ورقيا والحضور الشخصي أو البدني قد يستغنى عنها في التقاضي الالكتروني، ويكتفى بتقديم الدعوى عبر الانترنت في المنصة المخصصة لها، وتبليغ الأطراف عن طريق البريد الالكتروني، ودون حاجة إلى حضور الشهود والأطراف أمام النيابة أو القاضي المختص. إذ يمكن سماع ذلك عبر الوسائط الالكترونية وعبر التحاضر المرئي. لكن كل من التقاضي التقليدي والالكتروني يستلزم رفع عريضة أو الدعوى أو تقديم شكوى سواء كانت ورقية في التقاضي التقليدي أو كانت الكترونية عبر المنصة الالكترونية في التقاضي الالكتروني. ولهذا فتقديم الدعوى أو رفعها وما تستلزمه من شروط وإجراءات تالية لها في التقاضي التقليدي محددة بالتفصيل في قانون الإجراءات المدنية والإدارية الذي يطبق على مختلف فروع القانون العام وفروع القانون الخاص. كالقانون المدني وقانون الأسرة وقانون العمل والقانون التجاري وغيرها وعلى المنازعات الإدارية مهما كانت أطرافها. وكذلك الدعوى الجنائية أو الجزائية وما تتطلبه من شروط وإجراءات بين الأطراف وتدخل النيابة العامة في الدعوى ومباشرتها وصلاحيات الضبطية القضائية وسماع الشهود وحضور المتهمين وكل ذلك محدد بالتفصيل في قانون الإجراءات الجزائية. فهذه الإجراءات المتطلبة للدعوى سواء المدنية والإدارية أو الدعوى الجزائية تحتاج إلى نصوص قانونية لشرعنتها في التقاضي الالكتروني. فلا يمكن في غياب النص أن تقبل دعوى يرفعها شخص ما على شخص آخر عن طريق إرسال تلك الدعوى عبر البريد الالكتروني للقاضي أو إلى موقع المحكمة إذا لم يكن هناك نص قانوني ينظم هذه العملية ويبين إجراءات تقديم هذه الدعوى ويحدد المنصة الالكترونية التي يجب تقديم الدعوى عن طريقها وكيفية استلام رافع الدعوى ما يثبت أن الجهة المعنية قد استلمت تلك الدعوى وغيرها من الإجراءات! وإذا لم يكن هناك نص قانوني في قانون الإجراءات يلزم الجهات القضائية بقبول مثل هكذا دعوى ومتابعتها

والفصل فيها، فلا وجود للتقاضي الالكتروني مهما كثر الحديث عنه وكتبت المقالات في بيانه وتفصيله!!

فأول خطوة على الطريق الصحيح لتبني التقاضي الالكتروني والتأسيس له هي تعديل قوانين الإجراءات المدنية والإدارية والجزائية في الجزائر، باعتبارها القانون الأساس والناظم للإجراءات القضائية بدء من رفع الدعوى إلى الفصل فيها. ودون ذلك يبقى التقاضي الالكتروني شعارا يرفع وكلاما يسمع ولا سبيل له للتطبيق ما لم يتم تبني ذلك في قوانين الإجراءات.

وتتجلى أهمية تعديل قوانين الإجراءات لشرعنة التقاضي الالكتروني أو جعله مشروعا، فيما يلي:

1- أن قانون الإجراءات أو كما يسمى في بعض الدول العربية بقانون أصول المحاكمات أو المرافعات هو القانون الناظم لكل إجراءات التقاضي وأي إجراء لا ينص عليه القانون يعد باطلا، وتبطل كل النتائج المترتبة عنه. فمثلا لو تم تبليغ المتهم أو أحد طرفي الدعوى عن طريق البريد الالكتروني وظل القانون ينص على التبليغ الرسمي عن طريق المحضر القضائي ولم ينص على التبليغ الالكتروني فإن ما ترتب عن ذلك يعد باطلا.

2- أن ملف الدعوى أو القضية سيصبح ملفا إلكترونيا أو رقميا بعد تبني التقاضي الالكتروني في قانون الإجراءات بينما كان في التقاضي التقليدي ملفا ورقيا.

3- أن كل الوثائق القضائية والمحررات ووثائق الإثبات وغيرها سيتم نسخها إلكترونيا ويتم التصديق عليها من قبل الجهات الرسمية تصديقا إلكترونيا أيضا.

ثانيا: نماذج من دول عن تأسيس وشرعنة التقاضي الإلكتروني:

والتقاضي الإلكتروني فرضته الحتمية التقنية وانتشارها السريع في جميع دول العالم، والمنهجية والمنطق يقتضيان الاستفادة من تجارب الغير ومن تجارب الدول التي قطعت أشواطا في هذا المجال، وذلك بالاستفادة من الايجابيات التي حققتها وتفادي السلبيات والعقبات التي اعترضتها. فإقدام الجزائر على تبني التقاضي الإلكتروني

يستوجب التطرق إلى بعض النماذج من تلك الدول لمعرفة الكيفية التي أسست بموجبها التقاضي الإلكتروني والنصوص القانونية والإجراءات المتخذة لتعميمه. والمجال لا يسمح هنا لسرد الكثير من النماذج سواء في بعض الدول العربية[49] أو في الكثير من الدول الغربية، وإنما يتم الاقتصار على نموذجين: أحدهما من الدول العربية وهو الأردن والآخر من الدول الغربية الأوروبية وهو فرنسا. وقد تم الاقتصار على هاذين النموذجين لتشابههما في التنظيم القضائي مع الجزائر(ازدواجية القضاء) من جهة، ومن جهة أخرى لا يمكن التطرق لكل النماذج الكثيرة، فتم اختيار نموذج من الدول العربية وآخر من الدول الأجنبية التي تبنت التقاضي الالكتروني وعممته على الكثير من القضايا.

تعتبر دولة الأردن من أوائل الدول العربية التي قامت بتعديل قانون الإجراءات المدنية لتبني التقاضي الالكتروني، حيث ثم تعديل قانون أصول المحاكمات المدنية الأردني في المرحلة الأولى سنة 2001 بإدخال الكتابة الالكترونية لمحاضر جلسات المحاكمة مع ترك الخيار بين الكتابة الورقية أو الالكترونية وذلك بإلزام جميع المحاكم وتحت طائلة البطلان وفي جميع إجراءات المحاكمة أن يتولى كاتب الجلسة تحرير المحضر سواء بخط اليد أو عن طريق جهاز الحاسوب أو أي جهاز إلكتروني مع ضرورة إمضاء المحضر من قبل القضاة وكاتب الجلسة. كما تم تعديله في 2017 بالسماح في إطار المحاكمة المدنية باستخدام الوسائط الالكترونية في التبليغ وسماع الشهود. وفي 2018 تم السماح باستخدام الوسائل الإلكترونية في تسجيل الدعوى المدنية ودفع الرسوم القضائية وفي تبادل المذكرات والوثائق بين أطراف الدعوى مع تقديم أصل ما تم إيداعه الكترونيا من أوراق إلى المحكمة المختصة في أول جلسة لها تحت طائلة البطلان.[50]

[49]- هناك العديد من التجارب في الدول العربية التي تبنت التقاضي الإلكتروني منها دولة الإمارات العربية والمملكة العربية السعودية والعراق والكويت والعراق، انظر في هذا د. أشرف جودة محمد محمود، المحاكم الإلكترونية في ضوء الواقع الإجرائي المعاصر، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، كلية الشريعة والقانون جامعة الأزهر، العدد 35، الجزء03، ديسمبر 2020، ص (15-130)،

ومن الدول الغربية الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وفرنسا وإيطاليا والصين والبرازيل وسنغافورة.. انظر المراجع والمقالات المذكورة في الهوامش الموالية.

[50]- عبد الله محمد علي سلمان المرزوقي، التقاضي الالكتروني(التقاضي الذكي) والكترونية التقاضي (القضاء الذكي): دراسة مقارنة لتشريع دولة الإمارات العربية المتحدة مع بعض الأنظمة العربية والاجنبية، مجلة جامعة الشارقة للعلوم

وتعتبر فرنسا من الدول الأوروبية التي بادرت إلى تبني التقاضي الإلكتروني على مراحل متسلسلة أو متتالية وقد بدأت المرحلة الأولى بإشاعة الثقة في استعمال الوسائل التقنية والرسائل الالكترونية[51] وذلك بإبرام اتفاقيات أو بروتوكول بين نقابة المحامين بقصد تبادل الوثائق والرسائل بالوسائل الالكترونية بدل الأوراق المكتوبة[52] وبعد انتشار هذه العملية تدخل المشرع الفرنسي لشرعنة استعمال وسائل التقاضي الإلكتروني بتعديل قانون الاجراءات المدنية في سنة 2005 وذلك بتعديل الكتاب الأول من قانون المرافعات أو الإجراءات لتكون ملزمة لجميع المحاكم مهما كانت درجاتها. ولتطبيق ذلك تم إبرام بروتوكول بين نقابة المحامين والمحاكم من الدرجة الأولى يتضمن تبادل كل الأوراق القضائية إلكترونيا بين المحامي والمحكمة الابتدائية المختصة في نظر النزاع. وبعد التعديلات القانونية التي أضيفت في سنة 2010 تم تعميم التبادل الالكتروني عن طريق البروتوكول الموقع بين نقابة المحامين وكل الجهات القضائية بما فيها محاكم الاستئناف ومحكمة النقض، وأصبحت كل الطعون في الأحكام بما فيها أمام محكمة النقض تتم عن طريق البريد الالكتروني للمحامي من مكتبه أو من منزله بولوجه إلى موقع محكمة النقض دون الانتقال إلى مقر المحكمة.[53] وتطبيقا لتلك التعديلات التشريعية وقصد تعميم التقاضي الالكتروني أصدر وزير العدل عدة قرارات وزارية من بينها القرار الوزاري المؤرخ في 17 يونيو 2008 يتعلق بالتطبيق المبكر للإجراءات أمام محكمة النقض للأحكام المتعلقة بالاتصال بالوسائل الإلكترونية، والقرار المؤرخ في 05 مايو 2010 يتعلق بالوسائل

القانونية، المجلد 18، العدد 02، ديسمبر 2021، ص (244-273) ص 254.

[51] - Otéro, Christophe, et Pierre-Louis Boyer, éditeurs. *Regards croisés sur la dématérialisation des procédures juridictionnelles*. Presses universitaires de Rouen et du Havre, 2018,
https://books.openedition.org/purh/16935?format

[52] - Bléry, Corinne, et Jean-Paul Teboul. « La métamorphose de la communication par voie électronique ou quand l'internet et la procédure s'apprivoisent ». In *Regards croisés sur la dématérialisation des procédures juridictionnelles*, édité par Christophe Otéro et Pierre-Louis Boyer. Mont-Saint-Aignan: Presses universitaires de Rouen et du Havre, 2018. https://books.openedition.org/purh/17070#anchor

[53]- أمل فوزي أحمد عوض، إلكترونية إجراءات التقاضي بالنظم القضائية المقارنة، المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية، جامعة الوادي، الجزائر، المجلد 5، العدد 01، ماي 2021، ص 07-42، ص 11.

الالكترونية في الإجراءات أمام محاكم الاستئناف دون تمثيل إلزامي، وقرار آخر في 30 مارس 2011 يتعلق بالتواصل الالكتروني في الإجراءات ذات التمثيل الإلزامي أمام محاكم الاستئناف، وغيرها من القرارات الوزارية المتلاحقة لتطبيق الاتصال بالوسائل الالكترونية وتعميمه على باقي المحاكم الجزائية والمحاكم التجارية.[54]

وبموجب المرسوم رقم 2012-1437 المؤرخ في 21 ديسمبر 2012 يتعلق بالاتصال الإلكتروني أمام مجلس الدولة الفرنسي والمحاكم الإدارية للاستئناف والمحاكم الادارية تم تعميم الاتصال الالكتروني وتبادل الوثائق القضائية، بعد صدور قرارات من وزير العدل تحدد الخصائص التقنية لذلك والتي تضمن سلامة وسرية التبادل الالكتروني للوثائق بتحديد الهوية والتوقيع الالكتروني على المستندات والتصديق على ذلك، وتحديد بدء سريان أحكام المرسوم. كما تم إبرام بروتوكول بين مجلس الدولة الفرنسي ومكتب نقابة المحامين بتاريخ 05 يونيو 2013 يحدد التزامات كل طرف منهما فيما يتعلق بالاستخدام الفعال للاتصال الإلكتروني وتبادل الوثائق.[55]

ثالثا: الأخذ في الحسبان لبعض العقبات والصعاب:

إن الانتقال من التقاضي التقليدي الذي استقر لسنوات طوال وسخرت في تكريسه ورسوخه نصوص قانونية وتقاليد عرفية تراكمت عبر الزمن وترسخت في أذهان القضاة والمحامين والمحضرين والموثقين وأعوان القضاء والمشرفين على الهيئات القضائية ودواليب إدارة العدالة، ليس من السهل بين عشية وضحاها يتم شطب كل هذا التراكم الهائل والانتقال سريعا نحو التقاضي الالكتروني الكامل. وعليه فإن التقاضي الالكتروني ومن أجل تطبيقه وتعميمه على كل الهيئات القضائية وعلى كافة فروع الأجهزة المساعدة للقضاء من محامين ومحضرين وموثقين وغيرهم وحتى على المواطنين والأفراد والمؤسسات والجمعيات كمدعين أو مدعى عليهم أو كمتهمين أو ضحايا، لابد من توفير كافة الوسائل

[54] - Bléry, Corinne, et Jean-Paul Teboul, op. cit, https://books.openedition.org/purh/17070#anchor.

[55]- James, Émilie. « La dématérialisation au sein des juridictions administratives ». In *Regards croisés sur la dématérialisation des procédures juridictionnelles*, édité par Christophe Otéro et Pierre-Louis Boyer. Mont-Saint-Aignan: Presses universitaires de Rouen et du Havre, 2018, https://books.openedition.org/purh/16985#anchor-toc

والآليات التي يتم بها تعميم وتطبيق القضاء الالكتروني.

وكل هذه التعديلات التشريعية والإجراءات المطبقة لها لتعميم التقاضي الالكتروني سواء في فرنسا أو في غيرها لا يعني البتة أن هذا التقاضي الالكتروني أصبح واقعا ومطبقا بالكامل (أو ما يسمى التطبيق الالكتروني الكامل)، بل مازال يطبق تدريجيا ولم يعمم كلية لأسباب كثيرة منها نقص الإمكانيات المادية والبشرية[56] وضعف التأطير التشريعي في بعض الدول المتخلفة[57]، وتجدر الإدارة البيروقراطية في بعض الدول وعدم رغبة المعنيين من محامين وقضاة ومساعدي القضاء في التكيف مع وسائل الاتصال الإلكتروني وعدم الثقة فيها.[58] كما شكك البعض حتى في الدول الغربية المتطورة في قدرة جميع المواطنين في التعامل مع الوسائل الالكترونية ورفع الدعوى بأنفسهم[59]، بل لقد أكد البعض أن التقاضي الالكتروني وخاصة في القضايا الجنائية قد يخل بالمحاكمة العادلة ومبدأ العلانية والحضورية وعدم تمكن القاضي من قراءة تقاسيم وتعابير وجه المتهم ونبرة صوته خلال المحاكمة.[60] بل ذهب بعض الباحثين إلى أن التقاضي الالكتروني

[56]- عينوش عائشة، معوقات تطبيق نظام التقاضي الالكتروني في الجزائر، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، عدد خاص 2021، ص ص (212-230).

[57]- وئيل العياط، المحاكمة عن بعد وسؤال المحاكمة العادلة في ظل جائحة كورونا بالمغرب-بين متطلبات الواقع والفراغ التشريعي، مجلة البيان للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 05، العدد 01، ص ص (132- 146).

[58]- يرى بعض المختصين والعاملين في حقل العدالة أن "المحاكمة التقليدية ذات فاعلية أفضل بكثير من التقاضي الإلكتروني، لكن الحتمية تلغي الحرية" نقلا عن الصحفي الجزائري محمد لهوازي، التقاضي الإلكتروني في الجزائر بين ثورة المعلوماتية وعدالة المحاكمات، مقال منشور بتاريخ 13 يوليو 2023 على ارابط التالي:
https://www.independentarabia.com/node/472991
تم الاطلاع عليه بتاريخ 2023/11/20 20:33

[59]- وتفاديا لهذا سمحت بعض التشريعات لبعض الشركات القانونية المختصة في هذا المجال والمسجلة لدى نقابة المحامين أن تتولى رفع الدعاوى بالنيابة عن المواطنين الذين لا يرغبون برفع الدعوى الالكترونية بفردهم أو لا يحسنون ذلك كما هو جار به العمل في قانون التقاضي الالكتروني في سنغافورة. محفوظ عبد القادر، التقاضي الالكتروني في التشريعيات المقارنة، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، المجلد 12، العدد 03، 2021، ص ص 967-989، ص 978.

[60]- بلباقي بومدين، قانون عصرنة العدالة وأثره على المبادئ الأساسية في التقاضي، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، الجزائر، المجلد 06، العدد، 04 ، ديسمبر 2021، ص ص (1261-1273)، ص 1267، و

وتعميمه دون تحقيق كل الوسائل الممكنة لذلك سيؤدي إلى الإخلال بالحق في التقاضي وعدم المساواة بين الأفراد في اللجوء إلى القضاء لعدم تمكين جميع المواطنين من استعمال الوسائل والوسائط الالكترونية بصفة متاحة وبتكاليف بسيطة.[61]

ولعل بعض هذه العقبات والصعاب التي تحول دون تطبيق التقاضي الالكتروني دفع المشرع الجزائري إلى عدم التسرع في وضع التشريع اللازم وخاصة تعديل قانون الإجراءات المدنية والإدارية وقانون الإجراءات الجزائية حتى يتم تجهيز كل الوسائل المادية والبشرية التي يحتاجها تطبيق التقاضي الالكتروني. واكتفى المشرع الجزائري بسن بعض التشريعات المكملة والتي سبق توضيحها أعلاه والتي لا ترقى لأن تكون الأساس القانوني للتقاضي الإلكتروني طالما أنها لا تمس إجراءات رفع الدعوى ومباشرتها والحكم فيها.

رابعا: توفير الوسائل البشرية والمادية للتقاضي الإلكتروني:

بعد النص القانوني الذي يستند عليه التقاضي الالكتروني ويستمد منه شرعيته وسبب وجوده، لا بد من تحقيق مجموعة من الوسائل والإمكانات المادية والبشرية تجسد التقاضي الالكتروني على أرض الواقع. وحتى هذه الوسائل المادية والبشرية هي في حد ذاتها تحتاج إلى نص قانوني يوجدها ويؤسسها وينظمها وإلا كانت غير مشروعة وكل ما يترتب عنها من إجراءات وآثار تعد باطلة وغير مؤسسة أصلا. وعليه فإن بعضا من الوسائل المادية والبشرية نصت عليها أحكام قانونية سبقت الإشارة إلى معظمها في النصوص القانونية المشار إليها سابقا.

وفي انتظار تجهيز البعض الآخر من الوسائل هذا لا يمنع من دعوة المشرع لتحضير القوانين المعدلة لقوانين الاجراءات المدنية والإدارية والإجراءات الجزائية والبدء في تطبيق التقاضي الإلكتروني في بعض القضايا الممكنة، أو تطبيق التقاضي الالكتروني مع

بن عيرد عبد الغني وبضياف هاجر، التقاضي الالكتروني على ضوء أحدث التعديلات بين التطلعات والتحديات، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، المجلد 06، العدد 02، 2021، ص (13- 31)، ص 23.

[61]- المستشار الدكتور معتز عفيفي، المساواة بين المتقاضين والمحامين أمام التقاضي الإلكتروني، مقال منشور بتاريخ 25 فبراير 2024، على الرابط التالي:

https://www.marocdroit.com/المساواة-بين-المتقاضين-والمحامين-أمام-التقاضي_a10033.html

تم الاطلاع عليه 2024/10/20 12:21

التقاضي التقليدي (الورقي) جنبا إلى جنب إلى غاية بلوغ مرحلة التمكن من تعميم التقاضي الالكتروني بتوفير كل الوسائل الضرورية لذلك والمتمثلة في ما يلي :

1- توفير شبكة الانترنت في كل التراب الوطني في كل الولايات وفي كل البلديات بما في ذلك البلديات والمناطق والقرى النائية، وذلك بكيفية متاحة للجميع وبتكاليف بسيطة، كما سبق بيانه.

2- الموقع الالكتروني للجهات القضائية، فالتقاضي الالكتروني لا يمكن أن يتم دون وجود موقع إلكتروني لكل محكمة أو جهة قضائية من جهات التقاضي سواء القضاء العادي أو القضاء الاداري. فالموقع الالكتروني للجهة القضائية يعرف بتلك الجهة القضائية والنصوص القانونية المنظمة لها ويبين الإجراءات الواجب اتباعها أمامها ..

3- البريد الإلكتروني للقضاة وأعوان الجهات القضائية وكذلك للمحامين والمحضرين والموثقين ومحافظي المزاد والخبراء المحلفين وغيرهم... من المساعدين القضائيين الذي لهم علاقة بعمليات التقاضي والمنازعات وتنفيذ الأحكام القضائية.

4- المنصة الإلكترونية التي يمكن للأفراد والمؤسسات الخاصة أو العامة وكل من يريد مباشرة دعوى قضائية الولوج إلى المنصة التي تضمن له الكيفيات التي تمكنه من تقديم عريضة أو دعوى أمام أية جهة قضائية من جهات القضاء العادي أو الاداري، ومتابعة ملفه عبر المنصة إلى غاية صدور الحكم وتنفيذه. وهذه المنصة في حقيقة الأمر موجودة وهي بوابة وزارة العدل[62] المشار إليها سابقا، وهي تتضمن كل ما يتعلق بمرفق العدالة من محاكم ومجالس قضائية والمحكمة العليا والمحاكم الإدارية والمحاكم الإدارية للاستئناف ومجلس الدولة، والمهن القانونية والقضائية كالقضاة وأسلاك أمانة الضبط وأسلاك إدارة السجون والمحامين والموثقين والمحضرين القضائيين والمترجمين الرسميين

[62]- انظر مختلف الخدمات القضائية ومختلف المحاكم والمرافق القضائية في المنصة على الرابط التالي:
https://www.mjustice.dz/ar

والخبراء القضائيين، كما تتضمن هذه المنصة جميع النصوص المنظمة لهذه المرافق القضائية ولهذه المهن والنصوص التطبيقية لها والتعريف بها، وبعض الخدمات القضائية المشار إليها سابقا كالنيابة الالكترونية وصحيفة السوابق العدلية والجنسية وغيرها. وما ينقص هذه المنصة سوى بيان كيفية وإجراءات التقاضي الإلكتروني. وبالتالي يمكن ترقية هذه المنصة بفتح خانات أو نوافذ تخصص لتقديم دعوى قضائية عبر المنصة، ومتابعتها إلى غاية الحكم فيها، وكل ما يلزمه التقاضي الإلكتروني. مع ضرورة النص في قوانين الإجراءات على هذه المنصة وأنها السبيل الإلكتروني الرسمي لمباشرة الدعاوى ومتابعتها.

5- شبكة الربط الالكتروني وأجهزة الحاسوب وأجهزة نقل الصورة والصوت نقلا مباشرا في القضايا التي تحتاج إلى ذلك.

6- العنصر البشري أو الوسائل البشرية المتخصصة من قضاة وكتاب ضبط أي قضاة المعلومات وكتاب ضبط للمعلومات لتسجيل الدعاوى والمرافعات والاتصال بالأطراف والمحامين وتبليغهم واستيفاء الرسوم الالكترونية وغيرها، ويتم ذلك عبر المنصة المذكورة أعلاه. وهذا يحتاج إلى تكوين مكثف للقضاة وأعوان القضاء على استعمال الوسائل التقنية والتدريب على جميع الإجراءات الالكترونية للتقاضي الالكتروني.

7- مهندسون وتقنيون في مجال المعلوماتية والانترنت لتسيير الأجهزة والتدخل في الوقت المناسب أو عند الحاجة أو في حالة وقوع خلل أو انقطاع في الشبكة أو الأجهزة..

خاتمة:

من خلال إبراز وإجلاء أهمية التقاضي الالكتروني وفوائده الكثيرة وتحليل النصوص القانونية التي تم وضعها من قبل المشرع الجزائري والتي فهم منها أنها تؤسس لتقاض إلكتروني ساري المفعول، يمكن إيراد بعض النتائج والتوصيات على النحو التالي:

أولا: النتائج:

- لقد اتضح بجلاء أن تطبيق التقاضي الالكتروني له أهمية كبيرة وفوائد جمة أهمها:
 - تقريب العدالة من المواطن،
 - السرعة في تحقيق العدالة المنجزة أو الناجزة،
 - ربح الوقت والتقليل من الأعباء والتكاليف،
 - إتاحة الفرصة للمتقاضي بمتابعة جميع مراحل ملفه القضائي،
 - سهولة حفظ وتخزين القضايا والوثائق،
 - تحقيق الشفافية،
 - القضاء على المشاحنات والتوتر بين الخصوم.
- لقد تبين أن الأساس القانوني لشرعية آليات التقاضي الالكتروني في الجزائر غير متحقق، وأن بعض النصوص القانونية التي تم إصدارها في إطار الإصلاحات القانونية في الآونة الأخيرة كقانون الإثبات الالكتروني وقانون التوقيع والتصديق الالكترونيين وقانون عصرنة العدالة وقانون التجارة الالكترونية وغيرها لا تكفي وحدها كأساس لتأسيس وشرعنة التقاضي الإلكتروني.
- وأن المطلوب لتحقيق ذلك تعديل قوانين المرافعات أو قانون الإجراءات المدنية والإدارية وقانون الإجراءات الجزائية والنص صراحة في هذه القوانين على آليات وإجراءات التقاضي الإلكتروني.
- ضرورة الاستفادة من تجارب الدول الأخرى التي انتهجت تطبيق التقاضي الالكتروني على مراحل. وبدأت بتعديل قوانين الإجراءات المدنية والجزائية ثم عملت على تحقيق الوسائل المادية والبشرية.
- أن هناك مجموعة من العقبات التي تعترض تطبيق التقاضي الالكتروني في الكثير من الدول الأمر الذي يستدعي عدم التسرع في تعميم التقاضي الالكتروني.

- ضرورة توفير الوسائل البشرية والمادية اللازمة لتطبيق التقاضي الإلكتروني وخاصة:
 - تعميم شبكة الانترنت على كل التراب الوطني،
 - الموقع الالكتروني لجميع الجهات القضائية،
 - البريد الإلكتروني للقضاة وأعوان الجهات القضائية،
 - المنصة الإلكترونية بالمواصفات التي تحقق إجراءات التقاضي الإلكتروني،
 - الوسائل البشرية المتخصصة من قضاة وأعوان القضاء وتدريبهم على استعمال الوسائل التقنية،
 - مهندسون وتقنيون في المعلوماتية والانترنت لتسيير الأجهزة والتدخل في الوقت المناسب.
- وجوب النص بوضوح في قوانين الإجراءات على تلك الوسائل كالمواقع الإلكترونية والبريد الالكتروني والمنصة الالكترونية وغيرها كما هي محددة أعلاه، وأنها جزء لا يتجزأ من إجراءات التقاضي الالكتروني. وبهذا يتم شرعنة التقاضي الالكتروني وشرعنة وسائله وإجراءاته.

ثانيا: التوصيات أو الاقتراحات:

- ضرورة الشروع في تحضير القوانين المعدلة لقوانين الاجراءات المدنية والإدارية والإجراءات الجزائية والبدء في تطبيق التقاضي الإلكتروني في بعض القضايا البسيطة، وتطبيق التقاضي الالكتروني جنبا إلى جنب مع التقاضي التقليدي (الورقي) إلى غاية التمكن من تعميم التقاضي الالكتروني.
- ضرورة ترقية الموقع الالكتروني لوزارة العدل إلى منصة إلكترونية بفتح خانات أو نوافذ تخصص لآليات وإجراءات التقاضي الالكتروني بداية من رفع الدعوى الالكترونية إلى غاية صدور الحكم القضائي. والنص في قوانين الإجراءات على اعتمادها رسميا في إجراءات التقاضي.

قائمة المراجع:

- د. أشرف جودة محمد محمود، المحاكم الإلكترونية في ضوء الواقع الإجرائي المعاصر، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، كلية الشريعة والقانون جامعة الأزهر، العدد 35، الجزء03، ديسمبر 2020، ص (15-130).
- أمل فوزي أحمد عوض، إلكترونية إجراءات التقاضي بالنظم القضائية المقارنة، المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية، جامعة الوادي، الجزائر، المجلد 5، العدد 01، ماي 2021، ص(07-42).
- ايمان بن الزين وسميرة صالحي، الحكومة الالكترونية في الجزائر ومقارنتها بأفضل نماذج الحكومة الالكترونية العالمية والعربية الرائدة، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والإدارة، المجلد 04، العدد 02، 2020، ص ص(-27-50) ص 30.
- بلباقي بومدين، قانون عصرنة العدالة وأثره على المبادئ الأساسية في التقاضي، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، الجزائر، المجلد 06، العدد، 04 ، ديسمبر 2021، ص (1261-1273).
- د. بن عزة محمد حمزة، استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد خلال إجراءات المحاكمة الجزائية-قراءة في تجربة القضائيين الفرنسي والجزائري، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي - آفلو، المجلد 06، العدد 02، جوان 2023، ص 139-165).
- بن عيرد عبد الغني وبضياف هاجر، التقاضي الالكتروني على ضوء أحدث التعديلات بين التطلعات والتحديات، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، المجلد 06، العدد 02، 2021، ص (13- 31).
- بولقواس ابتسام، الأساس القانوني للتقاضي عن بعد ومتطلبات نجاحه: دراسة تحليلية نقدية، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، لمجلد 01، العدد 03 (عدد خاص)، ديسمبر 2021، ص (123- 138).
- ترجمان نسيمة، آلية التقاضي الإلكتروني في البيئة الرقمية، مجلة الدراسات القانونية، جامعة يحي فارس بالمدية، الجزائر، المجلد 05، العدد 02، جوان 2019، ص (121-140).
- منال رواق ود. ياسين جبيري، التقاضي الإلكتروني وضمانات المحاكمة العادلة، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، لمجلد 01، العدد 03 (عدد خاص)،ديسمبر 2021، ص (155- 166).

- مباني محمد، واقع الحكومة الالكترونية في الجزائر-دراسة تحليلية لمؤشر تنمية الحكومة الالكترونية للفترة (2012-2022)، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، جامعة البليدة، المجلد 12، العدد 01، جوان 2023، ص (22-43).
- سي فضيل الحاج، النظام القانوني للمحكمة التجارية المتخصصة في الجزائر، مجلة الفكر القانوني والسياسي، جامعة عمار ثليجي بالأغواط، المجلد السابع، العدد الثاني، 2023، ص (348-370).
- صورية غربي، نظام التقاضي الإلكتروني في القانون الجزائري، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية- جامعة تيزي وزو، المجلد 18، العدد 01، جوان 2023، ص (165-185).
- د. يحيى محمد مرسي النمر، التطورات القضائية الحديثة لمسؤولية الدولة عن تأخير الفصل في القضايا: دراسة مقارنة، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة السادسة، العدد التسلسلي 22، يونيو 2018، ص (225-268).
- د. سامح سعد محمد حسن، مسؤولية الدولة عن بطء التقاضي في القضاء الإداري، مقال منشور في مجلة الباحث العربي، المجلد 03، العدد 02، 2022، ص (128-140).
- محمد العيداني ويوسف زروق، رقمنة العدالة في الجزائر على ضوء القانون رقم 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 07، العدد 01، جانفي 2020، ص (502-516).
- د. قمحوص نوال، تفعيل تقنية المحادثة المرئية عن بعد في ظل الأزمة الصحية، جائحة كورونا، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المركز الجامعي بتيبازة، المجلد 05 العدد 02، جوان 2021، ص (91-104).
- عقبة بوعمرة ود. ناصر زرورو، التقاضي في البيئة الرقمية بين ضمان السرعة في الإجراءات وتجاوز ضمانات المحاكمة العادلة، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية- جامعة تيزي وزو، المجلد 19، العدد 02، 2024، ص (492-517).
- صحراوي مصطفى، التوقيع والتصديق الإلكترونيين وأمن المعلومات المتداولة إلكترونيا (التجارة الالكترونية وحماية الخصوصية نموذجا)، مقال منشور في مجلة صوت القانون، جامعة خميس مليانة، المجلد 08، العدد 02، 2022، ص (1029-1045).

- د. صالح شنين، مشروعية استعمال البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي في التشريع الجزائري، مجلة تحولات، جامعة ورقلة، المجلد 03، العدد 02، ديسمبر 2020، ص (36-48).
- الماحي فاطيمة زهرة شريفة، مدى فعالية القانون رقم 18-05 المتعلق بالتجارة الالكترونية في حماية المستهلك الالكتروني من تجاوزات الموردين الالكترونيين، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، جامعة تمنراست، المجلد 10، العدد 03، 2021، ص (178-196).
- عبد الله محمد علي سلمان المرزوقي، التقاضي الالكتروني(التقاضي الذكي) والكترونية التقاضي (القضاء الذكي): دراسة مقارنة لتشريع دولة الإمارات العربية المتحدة مع بعض الأنظمة العربية والاجنبية، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، المجلد 18، العدد 02، ديسمبر 2021، ص (244-273).
- عينوش عائشة، معوقات تطبيق نظام التقاضي الالكتروني في الجزائر، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، عدد خاص 2021، ص (212-230).
- وئيل العياط، المحاكمة عن بعد وسؤال المحاكمة العادلة في ظل جائحة كورونا بالمغرب-بين متطلبات الواقع والفراغ التشريعي، مجلة البيان للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 05، العدد 01، ص (132- 146).
- محفوظ عبد القادر، التقاضي الالكتروني في التشريعيات المقارنة، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، المجلد 12، العدد 03، 2021، ص (967-989).
- شنتير خضرة، الآليات القانونية لمكافحة الجريمة الالكترونية، دراسة مقارنة، ابن النديم للنشر والتوزيع، وهران، الجزائر، الطبعة الأولى، 2022.
- الديوان الوطني للإحصاء، الجزائر بأرقام، نتائج 2016-2018، مديرية المنشورات والنشر والتوثيق والطبع، رقم 49، 2021.
- Bléry, Corinne, et Jean-Paul Teboul. « La métamorphose de la communication par voie électronique ou quand l'internet et la procédure s'apprivoisent ». In *Regards croisés sur la dématérialisation des procédures juridictionnelles*, édité par Christophe Otéro et Pierre-Louis Boyer. Mont-Saint-Aignan: Presses universitaires de Rouen et du Havre, 2018. https://books.openedition.org/purh/17070#anchor
- James, Émilie. « La dématérialisation au sein des juridictions administratives ». In *Regards croisés sur la dématérialisation des procédures juridictionnelles*, édité par Christophe Otéro et Pierre-Louis Boyer. Mont-Saint-Aignan: Presses

universitaires de Rouen et du Havre, 2018, https://books.openedition.org/purh/16985#anchor-toc

- Otéro, Christophe, et Pierre-Louis Boyer, éditeurs. *Regards croisés sur la dématérialisation des procédures juridictionnelles.* Presses universitaires de Rouen et du Havre, 2018, https://books.openedition.org/purh/16935?format